المركز التربوي للبحوث والإنماء

مقرّر
التربية على المواطنية

"يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وُهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم ان يُعاملوا بعضهم بعضاً بروح الإخاء"

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان/ المادة الأولى

"كل اللبنانيين سواء لدى القانون، وهم يتمتّعون بالسواء بالحقوق المدنية والسياسية ويتحملون الفرائض والواجبات العامة دون ما فرق بينهم"

الدستور اللبناني – المادة ٧ –

إعداد

ميشال بدر – حنا عوكر

٢٠١٠

المركز التربوي للبحوث والإنماء

مقرّر
التربية على المواطنية

"يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وُهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم ان يُعاملوا بعضهم بعضاً بروح الإخاء"

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان/ المادة الأولى

"كل اللبنانيين سواء لدى القانون، وهم يتمتّعون بالسواء بالحقوق المدنية والسياسية ويتحملون الفرائض والواجبات العامة دون ما فرق بينهم"

الدستور اللبناني – المادة ٧ –

إعداد

ميشال بدر – حنا عوكر

٢٠١٠

الفهرس

الصفحة

- **توطئة:** ---------- ٤
- **المقدمة:** ---------- ٥
- **تعريف الوطن** ---------- ٧
- **المواطنية:**
  - تعريفها ---------- ٨
  - تطورها التاريخي ---------- ٨
- **المواطنية المعاصرة** ---------- ١١
- **مكونات التربية على المواطنية** ---------- ١٢
- **الحق الطبيعي والحق الوضعي** ---------- ١٤
- **التربية: تطوّرها ووظيفتها** ---------- ١٥
- **التربية على المواطنية** ---------- ١٧
- **المواطنية والميثاق الوطني اللبناني** ---------- ٢٠
- **صياغة المناهج التعليمية واهدافها** ---------- ٢١
  - مرتكزاتها: ---------- ٢١
  - محاورها: ---------- ٢٢
  - أسسها: ---------- ٢٣
  - مجالاتها: ---------- ٢٤
- **الأهداف العامة لمناهج التعليم العام ما قبل الجامعي ومبادئها** ---------- ٢٦
  - على المستوى الفكري والإنساني: ---------- ٢٦
  - على المستوى الوطني: ---------- ٢٦

- على المستوى الاجتماعي: ---------- ٢٧
- الأهداف العامة: ---------- ٢٨
  - بناء شخصية الفرد ---------- ٢٨
  - تكوين المواطن ---------- ٢٨
- أهداف المراحل: ---------- ٢٩
  - المرحلة الابتدائية ---------- ٢٩
  المرحلة المتوسطة ---------- ٣٠

- **معوقات التربية على المواطنة** ---------- ٣١
- **أسس تربية الطفل على المواطنة** ---------- ٣٤
- **نماذج أسئلة وأنشطة تطبيقية** ---------- ٣٥
- **الملاحق**
- **ملحق رقم- ١ - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** ---------- ٥٤
- **ملحق رقم -٢ - الدستور اللبناني (المواد من - ١ ﻯ ١٢)** ---------- ٦١

- المصادر والمراجع ---------- ٦٥

توطئة

المواطنة والمواطنية، وما يتصل بهما، مفهومان مطروحان بقوة في عالم اليوم نظراً لما استجد من وسائل الاتصال والمواصلات، وتطوّر أشكال العلاقات والحاجات وأنواعها بين الناس. هذا الواقع جعل الأفراد والجماعات والدول على تماس مباشر مع مختلف القضايا التي تواجه الإنسان كفرد وكمواطن وكإنسان، وبات من الضروري تعرّفها ووعي طرائق التعاطي معها وسبله.

هذا الواقع المستجدّ والضاغط جعل التعريف والتوعية على المواطنة والمواطنية وتجلياتهما وتطبيقاتهما، على مختلف الصعد، ضرورة ملحة وحاجة أكيدة لما لهما من انعكاسات على حياة الفرد وعلى كرامته الإنسانية بمختلف أبعادها ومكوّناتها.

وفي ضوء ما شهده لبنان أواخر القرن الماضي، من أحداث أثرت سلباً في البشر والحجر، فاختلّ سلم القيم والتفاهمات الاجتماعية السائدة لصالح التقوقع والانزواء ورفض الآخر المختلف على خلفية نمطية في النظرة والتعاطي، لا تخدم الحياة المجتمعية كما الحياة الوطنية الجامعة والشاملة. بحيث بات ولاء الفرد وانتماؤه إلى منطقة أو حزب أو طائفة طاغياً على انتمائه الوطني بعناوينه وترجماته المختلفة. هذا الواقع يستدعي إعادة توجيه العمل التربوي، لما له من دور، ليخدم بحق الوطن والمواطنية والمواطنين على حد سواء.

وحيث إن الهدف الرئيس للتربية هو توعية الأفراد وتوجيههم التوجيه الصحيح، وتطوير المجتمع بحيث يتعرف المواطنون حقوقهم ويتمتعون بها ويؤدون واجباتهم أيضاً كمواطنين ويلتزمون بها على أسس المساواة والعدالة وعدم التمييز من أي نوع كان.

وبما ان رغبة اللبنانيين وطموحاتهم مغايرة للواقع القائم، ما يحتم تصويب هذا الانحراف وإعادة الدور إلى المدرسة لتنشئة مواطني المستقبل وتوجيههم التوجيه الصحيح، بما يخدمهم كأفراد ويخدم بالتالي المجتمع اللبناني بكليته. لأن مصلحة الفرد تكمن في مصلحة الجماعة كما أن مصلحة الجماعة تكمن في تأمين مصلحة الفرد. ومن الضروري توفير الحد الأدنى من السعادة في العيش مع الآخر وإلا لن يكون هنالك وطن كما يقول أرسطو.

لذلك فإن ما نرجوه أن يسهم هذا المقرر في تعميم ثقافة المواطنة والمواطنية وترسيخها فكراً ومواقف وسلوكيات لدى الأساتذة والتلامذة، ليكون الانتماء إلى لبنان الوطن الواحد الموحّد بمختلف مكوناته ومناطقه غاية أكيدة وهدفاً راسخاً تسقط دونه سائر الانتماءات والتوجّهات.

المقدمة

لم يعرف المجتمع اللبناني منذ الاستقلال وحتى اليوم العلاقة الحقيقية بين المواطنية والديمقراطية وضرورتهما في تنظيم الحياة المجتمعية المشتركة، لأن تسمية "المواطن اللبناني" لم تجد معناها الحقيقي والدقيق. فكانت خاصية اللبناني كما يقول ميشال شيحا "كل لبناني دولة قائمة بذاتها"، على الرغم من كون المواطنة عقد إجماع على مشروع مشترك، وان المواطنية جزء من الشخص المكتمل الإنسانية، لأن المواطن إنسان يرى أفعاله تتصل بالآخرين.

أن نعيش مواطنية لبنانية حقيقية هي حلم كل لبناني. لكن واقع الأمر يبيّن ان هذه المواطنية كانت دوماً موزّعة بين انتماء المواطن إلى بلده وانتمائه إلى جماعته الدينية التي تشكل واحدة من المعابر الأساسية لتبوء الوظائف العامة، أو بين طموحات تجاوزت بعض الأحيان حدود لبنان الى ما هو أبعد. هذان التوزّع والتفرّق أوجدا شرخاً بين اللبنانيين أضعف الإجماع حول المواطنة والمواطنية وأثر سلباً في أمن اللبنانيين وازدهار الوطن وتقدمه.

شكل كل من التباين والتعارض الحاصلين سبباً رئيساً لنزاعات سياسية واجتماعية بين اللبنانيين، أضعفت المواطنة والمواطنية وما يتصل بهما مفهوماً وممارسة، فانعكست سلباً على المواطنين كما على الوطن. بالرغم من ان المطلوب أن يشكل الانتماء الوطني بمختلف أوجهه المحور الأساس والعنوان الرئيس لانتماء المواطن، والقيمة الأولى التي على أساسها وفي ظلها تنتظم سائر الانتماءات والولاءات.

كما أن الحروب والأحداث التي شهدها لبنان منذ العام ١٩٧٥، أدت إلى نشوء مناطق متجانسة طائفياً ومذهبياً، فترعرعت أجيال تجهل الأجيال الأخرى التي تعيش في باقي المناطق اللبنانية، وامتد الفرز إلى المدارس الرسمية والخاصة والتجمعات السكنية والاقتصادية بشكل لافت، فشب الأطفال في بيئة ضيقة ومتجانسة من دون التعرف عن قرب إلى مواطنين لبنانيين آخرين شركاء في الوطن، يعيشون في مناطق أخرى. هذا الواقع أدى إلى تعزيز غربة بين أبناء الوطن الواحد، مردها إلى عدم الاختلاط الحر بين الناس. فقامت فرقة في ما بينهم على المستويات النفسية والاجتماعية والجغرافية ما جعل من كل آخر مختلف خصماً محتملاً.

هذا الواقع يحتم علينا تلمس معالجات هادفة وناجعة تعيد وصل ما انقطع، وترمم ما أفسدته الأحداث من عيش واحد بين اللبنانيين هو طموح كل فرد منهم بخلاف الواقع الراهن.

والسؤال الملح ما هي المعالجات الضرورية والمناسبة؟ وكيف يمكن للتربية المدرسية إعادة وصل ما انقطع لإزالة الهواجس وعوامل الخوف والتهديد المتخيل لوجود الإنسان اللبناني وهويته؟ وما هي السبل الكفيلة بإعادة اللحمة وتعزيز الحوار والتواصل بين أفراد مجتمع غير نزاعي في أساسه؟

الوطن

تعريفه:

جاء في لسان العرب، أن الوطن هو المنزل ومكان إقامة الإنسان وانتمائه وتفتحه سواء ولد فيه أو لا. والمواطن هو من واطن أي عايش وشارك في الوطن، ووزن فاعل يعني المشاركة هكذا تكون المواطنة بمعناها اللغوي الأصلي مشاركة في العيش معاً وتالياً في مسؤوليات العيش. ويعطي اشتقاق المواطنية من المواطنة معنى اجتماعياً للوطن يتجاوز الأرض والتعلق بها إلى العلاقات الوثيقة والمنفتحة على سائر المواطنين الذين يتشكل منهم الوطن، لأن تطرف الفرد وانعزاليته تسقط عنه صفة المواطنية لأنه بذلك يعزل نفسه عن المجتمع.

كما ان التحديد الأولي للوطن في اللغة العربية كمكان للإقامة فيه الكثير من الغنى ويسمح بتحديد ثلاثة مكونات للتربية على المواطنية: العلاقة بالمكان، العلاقة بالأشخاص القاطنين هذا المكان والعلاقة بالسلطة التي ترعى المكان وتدير الشأن العام.

ومفهوم المواطنة بحسب معناها الأصلي في اللغة العربية يعيدنا إلى أصل المفهوم في الأدبيات المقارنة. فعبارة مواطنة (Citoyenneté) مشتقة من مدينة (Cité)، والمدينة بناء حقوقي للمكان ومشاركة حقوقية. فالمواطنون (Citoyens)، هم بخلاف التابعين (Sujets)، إذ تربطهم علاقات تعاقدية قائمة على حقوق وواجبات، حيث الحكام يتولون إدارة المصلحة العامة والمواطنون يشاركون في الشأن العام ويراقبون ويحاسبون. فالمواطنة ليست مفهوماً مجرداً بل مفهوم على صلة وثيقة بالأشخاص الآخرين وبالمؤسسات العامة التي ينتمي إليها الناس. كما أن الوطن هو كيان نعيش فيه مع آخرين، تجمعنا بهم أرض لها حدودها، ومؤسسات تنظم حياتنا المشتركة، ومجتمع يعيش أفراده بتعاون وتحاب تشدهم إلى بعضهم بعضاً مصالح مشتركة وهوية واحدة.

وعلى الرغم من أن الأرض هي العنصر الأساسي في تكوين الوطن إلا انها ليست وحدها التي تشكله، بل تحتاج إلى العنصر البشري ليسكنها ويرعاها ويدافع عنها. كما أن الأرض ليست وحدها التي تشد أبناء الوطن بعضهم إلى بعض، بل قيمهم الوطنية الجامعة وتاريخهم ومصالحهم المشتركة ومصيرهم الواحد. إذ لا وطن من دون أرض وشعب، ولا دولة من دون وطن ومؤسسات دستورية واستقلال وسيادة وطنية.

"الحرية هي ما يُميّز الإنسان أكثر من العقل"

جان جاك روسو

المواطنية

تعريفها:

المواطنية تعني الانتماء إلى وطن أو دولة وتستبطن حقوقاً وواجبات ويعرّفها علم الاجتماع بأنها وضعية قانونية تكتسب بالولادة أو بالتجنّس.

تطورها التاريخي:

تعتبر كل من روما وأثينا من أقدم من عرف شكلاً من أشكال المواطنية. ففي أثينا اقتصرت المواطنية على متشابهين ومنتمين إلى مجتمع واحد. لكنها كانت محظورة على الغرباء بشكل عام. في حين استثنت اليونان النساء والعبيد والأغراب من "المواطنية". إلا أن الغرباء المستثنون من المواطنية المدنية، كانوا يتمتعون فقط بالمواطنية الاجتماعية. وكان المواطن الأثيني آنذاك لا يخضع لرجل، من كان؟، بل للقانون، ويمارس حقوقاً وواجبات سنتها جماعة صغيرة من ذوي الشأن.

أما في روما، فالمواطنية الحقيقية، بكل أبعادها، كانت مقتصرة على أقلية لها الحق الحصري بتبوأ المناصب العليا (Majistrature). وكانت روما أكثر تساهلاً من أثينا في منح لقب "مواطن روماني" لسكان بعض مستعمراتها. وكان هؤلاء المواطنون يعتبرون مواطنين على خلفية قيامهم بواجباتهم وليس بفعل انتمائهم إلى "الدولة". كما أنهم كانوا محرومين من تبوأ المناصب في المراكز العليا أو في مجلس الشيوخ الروماني، لأن التشريع وسن القوانين والإمساك بالسلطة كان محصوراً بجماعات صغيرة تمارس السلطة وتتولى الحكم تحت إشراف الإمبراطور الروماني.

هذان الشكلان من المواطنية في كل من روما وأثينا، عكسا شكلاً من أشكال الديمقراطية اقتصرت ممارستها على تسويق قرارات سنتّها أقلية.

في القرون الوسطى:

المواطنية والديمقراطية اللتان تمتعت بهما أقلية في كل من روما وأثينا لم تعمرا طويلاً. فحلّ الإقطاع فيهما، كما في مختلف أنحاء أوروبا، نازعاً من "المواطنين" مكتسبات الأمس. فتحدد انتماء "المواطن" في هذا العصر على أساس انتمائه وخضوعه لـــ "سيد" أو لـــ "إقطاعي" سيده وحاميه. كما تميّز دوام حكم "الإقطاعي" بمدى تحالفه مع سائر الإقطاعيين والأسياد وبالتالي مع الملك ممثل إرادة الله على الأرض، قراراته وأحكامه لا ترد، مالك الكل الحجر والبشر.

هذه العبودية المقنعة دامت إلى حين، عاش خلالها الإنسان الفرد خادماً لأسياده ومعلميه محروماً من حريته وكرامته الإنسانية محكوماً منذ ولادته بتبعيته للسيد أو للإقطاعي أو للملك الذي كان يدير مملكته باسم الدين مصدر شرعية ملكه وقوته.

في عصر النهضة:

على الرغم من أن مفهومي المواطنية والديمقراطية قديما العهد، لكن حداثتهما السياسية ولدت تباعاً في أوروبا في القرنين السابع عشر والثامن عشر. هذه الحداثة حتمت مقاربة جديدة ولدت في نهاية القرون الوسطى بفضل إسهامات الديانة المسيحية التي أكدت على ان جميع الناس سواسية أمام الله وبأن مواقع الناس التي كانت محكومة بولادتهم لم تعد مقبولة.

لاقت هذه المقاربة دعماً من بعض ملوك أوروبا بفعل سياسة تحالفات ذكية تمت بينهم وبين بعض البورجوازيين الطامحين إلى المساهمة في الحياة العامة والى مواجهة ظلم الإقطاعيين، ما ساهم في قيام واقع إداري عجل في سقوط الإقطاع وبروز شكل جديد من أشكال "المواطنية" المرتكزة على حقوق وواجبات.

ترسخت في هذا العصر فكرة الإنسان المخيّر ولم تعد السلطة المطلقة للملك مقبولة. هذا الواقع حتم شكلاً من أشكال الديمقراطية مرتكزاً على تكافل اجتماعي وصفه جان جاك روسو بـــ "العقد الاجتماعي" المنظم للمجتمع وللسلطة بعيداً عن "الواجب الإلهي"، والضامن لسعادة الفرد بما هي هدف كل مجتمع. فكانت هذه المقاربة مصدر الفهم المعاصر للديمقراطية الهادفة إلى حماية الحرية الشخصية والى تعزيز المواطنية فكراً وممارسة.

بدوره نادى "مونتسكيو" بمبدأ الفصل بين السلطات، وتحديد مهام وصلاحيات كل منها على المستويين التشريعي والتنفيذي بهدف تعزيز المواطنية وتفعيل الديمقراطية، ومنعاً للتسلط والاستبداد.

شكلت حقوق الإنسان وواجباته وبالتالي سعادته في هذا العصر هاجس العديد من مفكريه وفلاسفته، وقد أسهمت انجازاتهم في ترسيخ علاقة عملية بين المواطن ومؤسسات دولته السياسية. فكان إجماع وتأكيد على واجب الدولة في احترام حقوق الجماعات المكوّنة لها، لأن المصلحة العامة تتكون من مجموع المصالح الخاصة. هذه الخصوصية في المصالح تطول المواطن/ الإنسان كفرد مستعد وقابل للعبور من الفردية والشخصانية إلى الحالة المدنية لتأكيد قبوله بالمواطنية، كونها تجسد الانتماء، مع ما يستدعيه هذا الانتماء من ضمانات لحقوقه وبالتالي لواجباته كمواطن. فكلمة "مواطن" تتضمن علاقة مع سائر المواطنين مع ما يترتب عنها من واجبات بحسب تعريف المركيز كليرمون لوديف Clermont-Lodève.

المواطنية المعاصرة

يتجاوز مفهوم المواطنية في أيامنا الواقع القانوني ليعني أيضاً انخراط المواطن في جماعة معينة، بما يكفل له الشعور بالانتماء الى حياة الجماعة والتمتع بإيجابيات هذا الانتماء وفوائده وضوابطه، حقوقاً وواجبات. فالمواطن لم يعد مشاهداً بل فاعل ومعني بكل ما يدور حوله في محيطه المباشر والمحيط الأوسع. فمواطن اليوم لم يعد كـ "مواطن الأمس" أسير انتمائه أو تبعيته لحماته أكان إقطاعياً أو متنفذاً أو ملكاً، بل "مواطن" يعيش كمال "مواطنيته" في مجتمع ديمقراطي لا يتحقق إلا بمقدار مشاركته الفاعلة والمؤثرة في تشريع القوانين العادلة والمنصفة. لأن أي قانون لا يستند إلى الحق لا فعالية له داخل المجتمع. فالحق ينشأ من منطق المواطن وحكمه على القانون المطروح للمجتمع.

كما لم تعد الدولة الحديثة الدولة الحامية بل الدولة الحامية والراعية في آن، وعليها ان تؤمن لمواطنيها ما يحفظ كرامتهم الإنسانية ومتطلباتهم الحياتية بأشكالها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، ما يعطي المواطنية معناها وبعدها الحقيقيين فهماً وممارسة.

ونظراً للتلازم القائم بين المواطنية والديمقراطية بما هي حكم الشعب، ولكي تكون هذه الأخيرة دائمة ومستمرة، فمن الضروري أن تقوم على مواطنين يملكون حساً عميقاً وتعلقاً وثيقاً بقيم التعددية، ودرجة عالية من المعلومات السياسية وإرادة بالالتزام قائمة على التربية والإعلام ووكالات الأنباء ومصادرها. فصفة "المواطن" لا تكتسب إلا من خلال مشاركته بمختلف الأنشطة المتصلة بحاضره ومستقبله، بخلاف ما هو معمول به في الأنظمة الديكتاتورية حيث العلاقات يحكمها عامل عدم الثقة والتورية والإخفاء لما يجري في أساس السياسة المعتمدة.

على خلفية هذه الحداثة لمفهومي المواطنية والديمقراطية، لم يعد جائزاً للمواطن أو مسموحاً له أن يعيش بعيداً عن الانتماء الاجتماعي الواسع والشامل، كما عن التكافل والتضامن الإنسانيّين، لأن هذه الروح الجماعية المنفتحة تؤمن السعادة للجميع وتشكل مصدراً للعلاقات الصحيحة بين الفئات والجماعات، تحكمها الطرائق القانونية والسلمية بهدف تأمين الانسجام الضروري بين المواطنين، على اختلافاتهم، بما هي مصدر غنى إذا أحسنت عملية إدارتها واستثمارها بالشكل الصحيح والعادل.

مكونات التربية على المواطنية:

التربية على المواطنية لها مكونان متداخلان هما:

- البنيوي/ السياسي بما هو ميدان المواطنية.
- الثقافي/ الشخصي بما هو الموضوع الأساسي للتربية الفردية والاجتماعية والصحية.

وبما ان مفهوم المواطنية ينطلق من الفكرة القائلة ان "الفرد ممثل في السياسة الديمقراطية"، فذلك يتطلب فهماً وقبولاً بحقوق الإنسان، لأن هذه الحقوق تؤمن الإطار المناسب والملائم للتفاعل السياسي والاجتماعي في الأنظمة الديمقراطية بمساواة جميع الأفراد أمام القانون من جهة، وباحترام حقهم في الكرامة والحريات الأساسية من جهة أخرى ومنها: حرية الرأي، والتفكير والتعبير والمعتقد والانتقال والتملك والزواج والحياة العائلية والمشاركة في الحياة السياسية... وتشكل هذه الحريات الحصن المنيع تجاه التصرفات الاعتباطية من قبل الدولة أو رجالها والتي غالباً ما تكون ناجمة عن التحامل أو الحقد أو الارتجال.

وإذا سلمنا بأن الاختلاف بين الناس أمر طبيعي ويمكن ان يخلق توترات في ما بينهم، إلا انه من الممكن إدارة هذه التوترات بشكل واع وتحويلها إلى توترات خلاقة ومصدر للاغتناء، باعتماد حقوق الإنسان الطريق المناسب لحل هذه التوترات بسلام ومن دون اللجوء إلى العنف وما قد ينجم عنه من تداعيات وخسائر تصيب الجميع.

<u>المواطنية وحقوق الإنسان: (ملحق رقم -١-الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)</u>

تعتبر حقوق الإنسان المعيار الأساسي للدولة وتشمل الحقوق: المدنية والاجتماعية والسياسية. لذلك على الدولة ان تكفل الحقوق المدنية لكل مواطن من مواطنيها أو من المقيمين على أرضها ومنها: الأمن، الحماية، المساواة أمام القانون، منع تسلط السلطة واستبدادها، الحق في الملكية، الحق في حرية التفكير والرأي...

كما تمنح الدولة المواطن من حملة جنسيتها حقوقه السياسية كمثل: الحق في المشاركة بتشكيل الإدارة السياسية، والموافقة على السياسة الضريبية للدولة. وحقوقه الاجتماعية التي تفرض توفير الخدمات للمواطن ومنها: الحق في العمل والتربية والحد الأدنى من متطلبات العيش والراحة المادية. هذه الحقوق نصت عليها شرعة حقوق الإنسان، ويفترض كل نوع منها تصوراً مختلفاً للدولة، لأن

الحقوق السياسية والمدنية ترتبط بالشكل الليبرالي للدولة، فالسلطة تؤمن الحريات للمواطنين وتكفلها، وتتدخل في الحياة الاجتماعية والاقتصادية للمواطن بشكل فعّال وهادف.

وتعتبر حقوق الإنسان حقوقاً طبيعية له كونها ترتبط بكونه إنساناً وتخص جميع الناس من دون تمييز أو استثناء. وتتصف بالشمولية كونها تتصل بمبادئ عامة تتجاوز الفئوية والنسبية لتطول بني البشر على تنوعهم واختلافاتهم.

وتؤكد نظرية "هوبس" على مبادئ منها أن دور الدولة ليس ابتداع أو تحقيق حياة فاضلة للإنسان ولكن حفظ الحق الطبيعي لكل فرد. وتعتبر هذه النظرية من أساسيات التوجه لصون حقوق الإنسان والمحافظة على كرامته الإنسانية.

ومن المهم الإشارة إلى أن حقوق الإنسان تستبطن وتراعي تعدّد الثقافات بين الناس وتساوي بينهم كبشر من دون أية مفاضلة على خلفية ثقافية، لأن الثقافة هي محصلة التربية بينما يحصل الإنسان على حقوقه الطبيعية كونه إنساناً قبل أية إضافة ثقافية. على هذا الأساس يصبح الانفتاح على الثقافات الأخرى شرطاً من شروط احترام حقوق الإنسان. أما القول بالحق الطبيعي الشامل لكل إنسان ومن غير شروط فيتضمن في جوهره مبدأ آخر يقوم على قبول الآخر المختلف كما هو واحترامه من غير شروط لكونه إنساناً. كما انها مقياس حرية الإنسان ويُجيز له اختيار نمط الحياة التي يريدها وشكلها تبعاً للظروف التاريخية التي يعيشها.

الحق الطبيعي والحق الوضعي:

إن الحق في الحياة والتعبير والغذاء لا يصدر عن القانون لأنه سابق له وهو حق طبيعي للإنسان لتلبية حاجاته (هرم ماسلو للحاجات). لكن القانون يقيد الحرية ويحمي الحقوق في ممارسة الأفعال التي تتطلبها طبيعة الإنسان كإنسان. فالقانون لا يبدع الحقوق الطبيعية بل يؤكدها ويقتصر دوره التشريعي على إجازة التمتع بالحق غير الصادر عنه لأنه سابق له. فكل إنسان يحمل في ذاته حقه الطبيعي والفطري، وأفعاله لها بعدٌ قيمي وليس بعداً نفعياً. فالإنسان لا يفعل تبعاً لمصلحة أو منفعة، بل تبعاً لحقه الطبيعي الذي يتضمن حريته. لذلك لا يجوز لأحد ان يعطي نفسه الحق بالسماح أو بعدم السماح لشخص من التعبير عن طبيعته الإنسانية، فذلك منافٍ لحقه الطبيعي، ولا يكون الحكم حينها صالحاً من الناحية القانونية.

والقول بحق طبيعي واحد يعني كل إنسان ومن غير شروط، فيتضمن في ذاته مبدأ آخر هو قبول الاختلاف كحق من حقوق الآخر واحترامه غير المشروط لكونه إنساناً. فالاختلافات بين الناس هي محصلة ثقافية وليست طبيعية في جوهرها كما ان الحرية من غير قانون مستحيلة. وتفتقد الحرية إذا كان أحدهم فوق القانون، فهذا الأخير هو شكل تتحقق من خلاله الإرادة العامة، وكل تعثر لهذه الإرادة تكون سبباً لفقدان صفة "المواطن". وتمثل ممارسة الإرادة العامة موقفاً سيادياً لا يمكن استلابه. فالسيادة هي للكائن الجماعي (أي مجموع المواطنين) الذي لا يتمثل إلا بنفسه، ومن يحكم يمسك بالسلطة ولكن ليس بالسيادة كونها تخص مجتمع المواطنين.

أقوال مأثورة

"إن القوة الخارجية التي تحرم الإنسان من إيصال أفكاره بشكل علني تحرمه في الوقت نفسه من حرية التفكير"

جان جاك روسو

التربية: تطوّرها ووظيفتها

اتّخذت التربية في الماضي أشكالاً عدّة. لكن هدفها الأساس كان دائماً تفعيل سلوك الإنسان تجاه نفسه وتجاه الآخرين. فتمّ نقلها في الماضي بين المجتمعات وإلى الأفراد بالتوجيه والممارسة وفاقاً لوسائط وآليّات كانت صالحة في حينه. ونظراً للتطوّر العلمي ولتأثيرات وسائل الإعلام والإعلان على عالم أصبح يعرَّف بـ " قرية كونيّة "، فإنّ تلك الآليّات فقدت صلاحيّتها التطبيقيّة، حيث تظهر كل يوم أنماط حياة وطرائق سلوك جديدة تطرح مسائل تستدعي تطوير الكثير من المفاهيم والمقاربات المتّصلة بالحقوق والواجبات والحريّات الشخصيّة والعامّة، فاقتضت الضرورة تطوير طرائق العيش والتواصل مع الآخرين على خلفيّة فهمهم وقبولهم كما هم لا كما نريدهم أن يكونوا.

التربية الحديثة ودور المدرسة :

استدعت التطوّرات السالفة الذكر تفويض المدرسة مهمّة إعداد المواطن – الإنسان، وفاقاً لنظام تعليمي ومناهج تجسّد رغبات المجتمع وتعكس توجّهاته وفهمه للحداثة ومحاكاتها في تطوّرها. بحيث تتوافر للمواطن سُبل الاستمرار والاستقرار بما يحفظ خصوصيّته من دون انغلاق وانكماش، وتواصله مع الآخرين من دون تبعيّة أو ذوبان. على هذا الأساس تشكّل المدرسة مؤسّسة الإعداد للمواطنية بامتياز، ومن واجبها تحويل الأفراد المكوِّنين للجماعات إلى مواطنيّن مسهمين ومنخرطين في المواطنيّة ببعديها الوطني والإنساني التزاماً وممارسة. وكما هو معلوم فإنّ عمليّة تكوين المواطن وإعداده للحياة تتمّ من خلال وسائط متعدّدة منها البيت والمدرسة والمجتمع. فإن شكّل البيت الخلية الاجتماعيّة الأولى حيث يتأثّر الطفل بالصفات الجسديّة والقيميّة والاجتماعيّة لعائلته، فتنمو عنده بذور التعاطف العام المنطلق من احساسات الرباط العائلي كما يقول Dominique Schnapper ؛ فإن ذلك لا يلغي دور المدرسة وأهميّته، لأن المدرسة ابنة مجتمعها وصنيعته ومن الصعب تصوّر مدرسة معيّنة بعيدة عن المجتمع الذي أنشأها ورعاها وإلاّ سيكون مصيرها إلى زوال. على هذا الأساس يجب أن تكون المدرسة انعكاساً للمجتمع الذي أنشأها وصورة مصغّرة عنه، منه تستمدّ مادّتها وحياتها بحيث تشكّل الحياة الاجتماعيّة داخل المدرسة ومع الإدارة والرفاق نموذجاً للحياة الاجتماعيّة المستقبلية خارج المدرسة. بذلك يكون ما سيواجهه التلميذ خارج المدرسة امتداداً لما تعرّف إليه في داخلها، فينخرط في الحياة الاجتماعيّة بشكل صحيح ويتعاطى بوعي والتزام بقضايا المجتمع الذي ينتمي إليه.

كما أن الدور المعاصر للمدرسة تجاوز الإطار التلقيني الأُحادي، وبات مصدراً وعاملاً على تركيز وتعزيز ثقة التلميذ بتعامله مع نفسه أوّلاً ثمّ مع الآخرين، إضافة إلى تنمية قدرته على المساءلة والمحاسبة المبنيّة على الأفكار التي تتشكّل عنده بفعل عمليّة التفاعل النشطة. فالأفكار ليست صعبة

المنال كما هو معروف كما أنّها ليست جامدة لا تنتهي ولا تزول، بل هي في تغيّر وتبدّل دائمين. فـــإذا انتهت فكرة ولم يعد لها معنى وقيمة ومجال استعمالٍ، فالأجدى أن نتخلّص منها، لأن الأفكار وجـــدت للاستخدام والتطبيق. بهذا الهدف يجب أن تدار المدرسة بانفتاح وفي مناخ ديمقراطي مبني على أســـس واضحة ومسارات محدّدة تساعد المتعلّمين على تحسّس القيَم والاتّجاهات الإيجابيّة واتّخاذ موقف منهـــا يسهّل عليهم لاحقاً تحسّس قضايا المجتمع الأوسع واتّخاذ المواقف المناســـبة منهـــا بـــوعي والتـــزام ومسؤوليّة.

التربية على المواطنية

أ- تعريفها :

ترتكز عمليّة إعداد التلميذ بشكل صحيح على ضرورة تنمية ميوله وتوجيه استعداداته إلى الخير من خلال التربية على المواطنية بما هي تربية سياسيّة تتناول نظام الحكم بمختلف مؤسّساته وتجلّياته، ليكون التلميذ منفتحاً على القيَم الإنسانيّة وملتزماً بها، مؤمناً وملتزماً بالعدالة الاجتماعيّة والمساواة، مشاركاً في العمل الاجتماعي والسياسي بما يحقّق المصلحة العامّة من خلال المشاركة بين المواطنين، وأن يتحلّى بالأخلاق الحميدة والعادات السلوكيّة الحسنة، والتربية المدنيّة بما هي تربية للمجتمع نفسه على اختلاف ثقافاته وتيّاراته ومؤسّساته بشكل يراعي ويتلاءم مع ظروف البلد الذي تطبّق فيه.

ب- وظيفتها :

تتركز التربية المدرسية على إعداد المواطن لفهم المواطنيّة وممارستها بحيث لا تبقى مفهوماً مجرّداً بل على صلة وثيقة بالأشخاص الآخرين، (معرفة الآخر ضروريّة وأساسيّة لمعرفة الذات)، وبالمؤسّسات العامّة التي ينتمي إليها الناس. أن تكون مواطناً يعني أن تكون متّصلاً بالآخرين الذين يتشكّل منهم المجتمع والوطن. أمّا وظيفة التربية على المواطنية فهي توعية المواطن وتبصيره بأبعاد الشبكة العلائقيّة القائمة بين :

- المواطن
  - سائر المواطنين على قاعدة التعاون معهم واحترامهم والإصغاء إليهم وفهمهم وقبولهم كما هم (الحق في الاختلاف من دون خلاف).
  - الدولة بما هي سلطة مرجعيّة ومؤسّسات تقوم على خدمة الوطن ككيان والمواطن كإنسان له حقوق وعليه واجبات (العلاقة بين الحق والواجب).
  - الاقتصاد مفهوماً ومؤسّسات ودوره في تقدّم المجتمع وتطوّره ورفاهيّة الفرد.
  - المجتمع بما يمثّل من قيَم وعادات وتقاليد وتطلّعات وآمال مشتركة.
  - الوطن حاضن المجتمع بمختلف مكوّناته (أرض- شعب- مؤسّسات).
  - بني البشر عامة، بما يعزّز الانتماء الإنساني للفرد، بعيداً عن الفئويّة الضيقة والعصبيّة والانغلاق، المرتبط ارتباطاً وثيقاً بفكرة فهم الآخر واحترامه والإصغاء إليه.

وبهدف ترسيخ هذه الشبكة العلائقيّة وتعميقها ينبغي عدم التعامل مع التربية علـــى المواطنيـــة كمعرفة مجرّدة أو كإغناء معرفي أو كتعاطٍ يطول بُعداً من دون آخر لأنّ لهذا السلوك محاذيره المؤدّية إلى إجهاض وظيفة التربية ودورها.

ج- أهدافهـــا وغاياتهـــا :

ليست التربية على المواطنية نشاطاً مدرسيّاً ينتهي بانتهاء الحصّة الدراسيّة، كمـــا أنهـــا ليـــست حصرية بمادة دراسية من دون أخرى، بل هي نمط حياة وسلوك يومي ودائم تتضافر جهـــود الأهـــل والمجتمع والمدرسة والدولة لتعزيزهما بما يغلّب السلوك الواعي والمدرك للطفل. بذلك تتحقّق وظيفـــة التربية التي عرّفها Marcell Mauss بأنّها العمليّة التي يُضاف بواسطتها الكائن الاجتماعي والأخلاقي إلى الكائن الحيواني والفردي الكامن في كيان كلّ منّا. على هذا الأساس تهدف التربية على المواطنيـــة من جملة ما تهدف إليه، إلى :

- **إعداد المواطن المدرك** أنّ الوطن ليس ماضياً بمقدار ما هو حاضرنا ومستقبلنا، كما أنّه لـــيس فقط المكان الذي نرثه بقدر ما هو المكان والكيان الذي نبنيه ونصونه ونطوّره في جـــوّ مـــن الانتماء الملتزم، والحبّ الواعي والتسامح البنّاء .
- **إعداد المواطن الواعي** أهميّة الديمقراطيّة والتفاعل الحي بـــين مختلـــف مكوّنـــات المجتمـــع وعناصره ومؤسّساته.
- **إعداد المواطن المؤمن** بأن التوسّع في مساحات الإنسانيّة وانتماءاتها يضيّق مساحة الـــبغض والكراهيّة والعنف. وأنّ ذلك لا يتم إلاّ إذا تحرّرنا من أنانيّتنا وفرديّتنا لننفتح على رحاب الودّ والمسامحة التي لا حدّ لها ولا حدود.
- تنمية مهارات التفكير النقدي عند التلامذة وتفعيل ملكاتهم العقلية وإعطاء العقل العملي الـــدور والوظيفة التغييرية إزاء استبداد المطلق.
- توجيه التعليم نحو التطبيق والممارسة العمليّة بحيث يغدو أداة للفعل في الواقع والحياة ووسيلة فعّالة لتطويرها.
- تعزيز الترابط بين المعرفة والسلوك، فبدون البُعد المعرفي يصبح السلوك أداة لفرض السيطرة الاجتماعية. (ما نكونه يصرخ أعلى ممّا نقوله).

التربية المدرسية ونظام المجتمع:

في ضوء ما تقدم يمكن القول إنه تقع على عاتق المدرسة مهمة نقل نظام المجتمع بكليته، على نحو يجعلها صورة مصغرة عن المجتمع الحقيقي والأوسع انما أكثر مثالية منه، لأن دورها لا يقتصر على نقل قيم المجتمع ومبادئه الموازية لها كما هي، انما عليها تصويب وتقويم الرديء والمغلوط منها، وابتداع الجديد والمناسب لمجموع المجتمع بمشاركة نخب متنورة منه. وإذا سلمنا بأن حقوق الإنسان هي في أساس المجتمع الحديث لكونه مجتمعاً قائماً على الحوار بدلاً من الصراع، فعلى المدرسة التهيئة لبناء هذا المجتمع وتعزيز الوعي بنقل ظروف حياة الفرد من المستوى الحسي إلى المستوى العقلي. عندها يعيش الإنسان في عالم هو جزء منه فيستوعبه بعقله ويعيد ترتيبه بما يتناسب مع معطيات العقل وموجباته وقواعده. فمن سمات قوة الإنسان قدرته على الاستيعاب والتطوير والتحديث بعيداً عن عوامل الخوف والتبعية والاستلاب. عندها فقط تصبح التربية المدرسية عاملاً فاعلاً في نقل المعرفة وتطويرها إلى فعل وذلك بالربط بين مختلف عناصر العملية التربوية ومكوناتها من مناهج ومواد تعليمية ونظام مدرسي وإعداد معلمين وتدريبهم وتأهيلهم بالإضافة إلى تقويم مخرجات العملية التربوية بشكل علمي وعادل يخدم أهداف التربية المدرسية واتجاهاتها وتوجهاتها. فالمدرسة هي وسيلة لدمج الفرد في المجتمع لا على مستوى عائلته أو عشيرته أو طائفته أو وطنه فقط إنما على مستوى الإنسانية جمعاء. كما أنها المجال الملائم لتعليم الطفل كيفية نقل حياته من التقليد والتمثّل إلى التفكير في وجوده وحياته وعلاقاته، وذلك بوضعها في أطر فكرية وعقلية. فيربط أفكاره وأفعاله وسلوكيّاته بمبادئ العقل، ويسعى إلى التأكد من منطقيتها وصحتها وعدم تضمنها كذباً أو زيفاً أو رياء أو تورية. فيتوجه إلى محيطه البشري والمادي عبر إدراكه العقلي له، فيستوعبه ويمسك قوانينه كونها قوانين العقل. فينتقل بذلك إلى مجتمعه الأقرب والأبعد قادراً ومحرراً من القيود السلطوية الخارجية أكانت سياسية أم دينية أم عائلية أم اجتماعية....

المواطنية والميثاق الوطني اللبناني

شكل الميثاق الوطني بين اللبنانيين في العام ١٩٤٣ أساساً للعيش المشترك وللتمتع بإيجابيات الاستقلال وفوائده. لكن الميثاق المذكور لم ينجح بالقدر المطلوب في تعزيز التفاهمات والعيش الواحد بين اللبنانيين والتمتع بمناخات استقلال وطنهم. كما ان سوء توزيع الوظائف والمداخيل العامة الأثر السلبي ما حمل المواطنين على عدم التشبث بالمواطنية الحقة والابتعاد عنها. فأسس الزعماء والمتنفذون، من مختلف الطوائف والمذاهب، سلطتهم واستمراريتهم على حساب الشعب متناسين حقوقه ومصالحه.

وكان لغياب الأحزاب الجامعة والفاعلة أثره في تفاقم الوضع وتعميق الهوة والفارق بين اللبنانيين والمناطق على الصعد: الحياتية والتربوية والاجتماعية وغيرها. هذا الواقع أسس لتمايزات ونزاعات حادة اجتماعية وسياسية، فباتت "سواسية" اللبنانيين أمام القانون والحق في تبوأ الوظائف العامة وتوزيع هذه الوظائف محكوماً بالانتماء الطائفي والمذهبي والتبعية بمعزل عن الأهلية والكفاءة والجدارة.

أما الديمقراطية وتطبيقاتها العملية، لا سيما على مستوى الحريات الخاصة والعامة، فقد كانت لافتة ومميّزة في المجتمع اللبناني، حتى قيل إن حب الحرية ميزة لافتة من ميزات الشعب اللبناني. إلا أن هذا الواقع الديمقراطي لم تكن له انعكاساته الموازية على المواطنة اللبنانية. فالكل أجمع على الديمقراطية، لكن الإجماع على المواطنية كان مغايراً.

ولّد هذا الاختلاف أزمات سياسية واجتماعية شبه مستمرة، فبات الانتماء الأول للطائفة أكثر منه للوطن. هذا الواقع أضعف الانتماء الوطني بمعانيه وترجماته بحيث يمكن القول إن هذا "الانتماء" لم يساعد على بناء وطن بالرغم من وجوب ان يشكل الانتماء الوطني المحور الأساسي لكل مواطن وحوله يجب ان تتمحور الانتماءات كافة.

وقد بيّن الواقع أن الدولة اللبنانية لم توفق في تكوين شخصية "المواطن اللبناني" المنتمي إلى وطنه بكل ما يعنيه هذا الانتماء، والمستعد لحلّ مختلف الاختلافات والخلافات بالوسائل الديمقراطية. ما حمل الدولة اللبنانية على إعادة الدور الأساسي للتربية المدرسية وذلك بتطوير المناهج التعليمية وتحريرها من جمودها وإعادة صياغتها وفاقاً لمقاربة جديدة تخدم الوطن والمواطن، وتعالج الواقع المنافي للتوجهات الحقيقية للبنانيين.

صياغة المناهج التعليمية وأهدافها

مرتكزاتها:

ارتكزت عملية صياغة المناهج التربوية الحالية في لبنان على إشكاليات ثلاث هي:

لمن؟ للمواطن اللبناني إلى أية طائفة أو منطقة انتمى في نطاق الدولة اللبنانية.

لماذا؟ لإعداد المواطن الصالح، الواعي والمدرك دوره تجاه نفسه وتجاه الآخرين.

كيف؟

- من خلال ترسيخ مفاهيم العادات والتقاليد والتطلّعات والتوجهات الجامعة بحيث تشكل قناعة عند المتعلم بصوابيتها وملاءمتها.
- مراعاة خصوصية المتعلم وقدراته ورغباته بما يخدم السياسة العامة للدولة.
- تناول المواضيع المكوّنة للمواطن الصالح من خلال ترسيخ مفاهيم ثمانية تغطّي مختلف مجالات التربية على المواطنية وتحقّق أهدافها.
- وضع كتب تترجم أهداف المناهج ومحتواها بالإضافة إلى أنشطة تعزّز غايات التعلّم وتحقق مراميه وأهدافه المرسومة.

محاورها:

١- **مفهوم المواطنة والانتماء:** الاهتمام بالجوانب الإيجابية في الثقافة الوطنية ما يحافظ على المجتمع اللبناني بمختلف مكوّناته ويعزز فعل المشاركة في الشأن العام.

٢- **مفهوم نظام الحكم:** تعرف الأدوار المختلفة للمؤسسات السياسية للدولة في تطوير المجتمع وتنميته، في إطار نظام ديمقراطي وبرلماني حر.

٣- **مفهوم القانون:** ودوره في تنظيم المجتمع وحمايته وكيفية سنّ القوانين.

٤- **مفهوم الحقوق والواجبات:** يتعرّف المتعلّم حقوقه وواجباته كمواطن ويعي العلاقة الوطيدة بين الحق والواجب من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والدستور اللبناني.

٥- **مفهوم المشاركة:** في البيت والحي والمدرسة والمجتمع كما في مؤسسات المجتمع المدني والأهلي بحيث يعي المتعلم دوره ومسؤوليته في المشاركة والمساءلة.

٦- **مفهوم إدارة الذات:** بما هي وعي للذات وللآخر المختلف وقبوله كما هو واحترام رأي الأكثرية مع مراعاة رأي الأقلية وتفهّمه.

٧- **مفهوم الاقتصاد:** على المستويين الفردي والوطني وحسن التعاطي مع الممتلكات الشخصية والعامة بوعي ومسؤولية.

٨- **مفهوم العلاقات الدولية:** بأبعادها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والإنسانية بما يخدم الانفتاح الواعي والمدرك للهوية الوطنية للمواطن، وللهوية القومية للوطن اللبناني في عصر العولمة والانفتاح، ما يحافظ على الخصوصية من دون انكماش وعلى الانفتاح من دون ذوبان.

أسسها:

تتلخص هذه الأسس بخمسة:

١- **الأسس الدينية والفلسفية:** بما هي الإطار الفكري الذي يوجّه التربية ويعبّر عن قيم المجتمع ومعتقده (الفلسفة نتاج المجتمع وترتبط بواقعه وحاجاته).

٢- **الأسس الاجتماعية والثقافية:** المحافظة على القديم واستلهامه من دون تحجّر، ومماشاة الحداثة ومحاكاتها من دون تهوّر، وفق مبادئ واضحة وهادفة.

٣- **الأسس المعرفية:** وتتميّز بالمنطق في التتابع والترابط على الصعد المعرفية والسلوكية (لا قيمة لمعرفة لا ترتبط بسلوك معيّن ولا صوابيّة ولا صحة لسلوك غير مبني على المعرفة).

٤- **الأسس النفسية:** تقدم على تكرار المعلومات بشكل يراعي التدرّج في المعلومات والسلوك من السهل إلى الصعب، ومن البسيط إلى المعقّد، بما يراعي قدرات المتعلم واهتماماته ومستوى نموّه النفسي والإدراكي (لكل مرحلة عمريّة مقابل في المراحل التعليمية) من هنا ضرورة ملاءمة المحتوى والأهداف والسلوكيات مع المراحل التعليمية.

مجالاتها:

أولاً: المجال المعرفي:

يتناول مفاهيم عدة يتمّ التوصّل إليها من خلال مراحل ستّ أساسية هي:

١- **المعرفة:** مكتسبات المتعلم الشخصية أو المحصّلة سابقاً.

٢- **الفهم:** ويتم من خلال التفسير أو الشرح أو الإيجاز أو توقّع النتائج.

٣- **التطبيق:** استخدام المعرفة في وضعيات تعلمية متغيّرة مستقاة من الواقع المعيشي للمتعلم.

٤- **التحليل:** القدرة على تجزئة الموضوع إلى عناصره المكوّنة وتبيان العلاقة في ما بينها.

٥- **التركيب:** إعادة تجميع الأجزاء بعد تحليلها بشكل متناسق ومتكامل يؤمن الوضوح والموضوعية.

٦- **التقويم:** إصدار حكم إيجابي متجرد وموضوعي ومبرر بالاستناد إلى براهين وأدلّة واضحة ترتكز على النقاط السابقة وعلى مكتسبات المتعلم.

ثانياً: المجال المهاري (السلوكي):

يعتبر هذا المجال مكوّناً أساسياً من مكوّنات التربية على المواطنية ويتلخّص هدفه الأساسي بـــ "إغناء معرفي بهدف استثمار سلوكي" ويرتبط بالمجال المعرفي إذ ليس هناك سلوك صحيح إذا كانت المعرفة ناقصة أو معدومة كما أنّ لا قيمة لمعرفة لا يترجمها سلوك واضح (ما نكونه يصرخ أعلى مما نقوله).

ومن المهارات الأساسية لتفعيل المواطنية فهماً وممارسة: الاتصال الفعّال، حلّ المشكلات، اتخاذ القرارات الواعية والمسؤولة، التفكير الناقد، تجميع البيانات وتحليلها، قراءة الجداول والرسوم البيانية وتحليلها، إدارة الذات...

ثالثاً: المجال الوجداني/ العاطفي (الاتجاهات والقيم):

تبيّن الفارق بين الاتجاهات كمثل: العمل وعدم التكاسل – الوحدة وعدم التفرق – الحوار من دون خلاف – المساواة من دون تمييز – التدبير من دون إسراف... والقيم كمثل: المواطنية، احترام الآخر وقبوله، الولاء للوطن، الديمقراطية، تحمّل المسؤولية، التفكير الناقد، الموضوعية، المساواة، الحق والواجب، تطوير الذات، الصدق، الإنسانيةفي التعاطي... وبأن الأولى قابلة للتغيير والتعديل بسهولة أما الثانية فهي أكثر رسوخاً لدى الفرد ولا يمكن تغييرها بسهولة، كونهما يشكلان محركات أو ضوابط للسلوك الإنساني على المستويين الفردي والجماعي.

الأهداف العامة لمناهج التعليم العام ما قبل الجامعي ومبادئها

نص المرسوم رقم ٩٧/١٠٢٢٧ تاريخ ٨ أيار ١٩٩٧ على الآتي:

انطلاقاً من مجموعة من المبادئ العامة الفكرية والإنسانية والوطنية والاجتماعية، تتوخى المناهج تنمية شخصية اللبناني كفرد وكعضو صالح ومنتج في مجتمع ديمقراطي حر وكمواطن مدني ملتزم بالقوانين ومؤمن بمبادئ الوطن ومرتكزاته ، وتستجيب لضرورات بناء مجتمع متقدّم ومتكامل يتلاحم فيه أبناؤه في مناخ من الحرية والعدالة والديمقراطية والمساواة.

المبادئ العامة:

١- على المستوى الفكري والإنساني:

أ- الإيمان والالتزام بلبنان وطناً للحرية والديمقراطية والعدالة التي يكرسها الدستور اللبناني وتحددها القوانين وتصونها.

ب-الإيمان والالتزام بالقيم والمبادئ الإنسانية التي تحترم الإنسان وتقيم مكانة للعقل وتحض على العلم والعمل والأخلاق.

ج- الوعي بأن التراث الروحي في لبنان المتمثل في الديانات التوحيدية هو تراث ثمين يجب صونه وتعزيزه كنموذج للتفاعل والانفتاح الروحي والفكري، ولكونه مناقضاً للأنظمة والعقائد التي تقوم على التمييز العنصري والتعصب الديني.

د- الالتزام بالثقافة الوطنية وبوجوب الانفتاح على الثقافات العالمية والقيم الإنسانية وعلى مستجدات العصر، علماً أن هذا الالتزام يشكل مشاركة ايجابية في تطوير هذه الثقافات وإغنائها والاغتناء بها.

٢- على المستوى الوطني: (ملحق رقم ٢ – الدستور اللبناني)

الإيمان والالتزام بأن:

أ- "لبنان وطن سيد حر مستقل، وطن نهائي لجميع أبنائه، واحد أرضاً وشعباً ومؤسسات في حدوده المنصوص عنها في الدستور والمعترف بها دولياً".

ب- "لبنان عربي الهوية والانتماء، وهو عضو مؤسس وعامل في جامعة الدول العربية وملتزم مواثيقها، كما هو عضو مؤسس وعامل في منظمة الأمم المتحدة وملتزم مواثيقها والإعلان

العالمي لحقوق الإنسان. وتجسد الدولة هذه المبادئ في جميع الحقول والمجالات من دون استثناء".

ج- "لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية تقوم على احترام الحريات العامة، وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد، وعلى العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين من دون تمايز أو تفضيل".

د- التعليم حر في لبنان "ما لم يخل بالنظام العام أو يناف الآداب أو يتعرض لكرامة أحد الأديان أو المذاهب ولا يمكن ان تمس حقوق الطوائف من جهة إنشاء مدارسها الخاصة، على ان تسير في ذلك وفاقاً للأنظمة العامة التي تصدرها الدولة في شأن المعارف العمومية".

٣- على المستوى الاجتماعي:

الالتزام بأن:

أ- سيادة القانون على المواطنين جميعاً هي الوسيلة لتحقيق العدالة والمساواة بينهم.

ب-احترام الحريات الفردية والجماعية التي كفلها الدستور اللبناني ونصت عليها شرعة حقوق الإنسان، ضرورة حيوية لبقاء لبنان.

ج- المشاركة في العمل الاجتماعي والسياسي، ضمن إطار النظام اللبناني الديمقراطي البرلماني، حق للمواطن وواجب عليه تجاه مجتمعه ووطنه.

د- التربية من أولويات الأعمال الوطنية، فهي ضرورة اجتماعية، وهي عمل جماعي شامل، متنوع ومتطوّر تخطط له الدولة وتتحمل مسؤوليته في إطار التخطيط العام للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتعتمد فيه إلزامية التعليم تدريجياً حتى بلوغ التلميذ سن الخامسة عشرة.

ه- مشاركة المواطنين كافة في العملية التربوية، من خلال المؤسسات التربوية والإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، واجب وطني لتحقيق المصلحة العامة وصيانتها.

و- التعليم حق لكل مواطن، والدولة تكفل هذا الحق بحيث لا يقتصر على تلامذة المدارس وطلاب الجامعات، بل يشمل مختلف الأعمار والشرائح الاجتماعية والمهنية.

الأهداف العامة للمناهج:

ترتكز المناهج التعليمية على المبادئ المحددة أعلاه، وترمي إلى تحقيق الهدفين الأساسيين الآتيين:

١- بناء شخصية الفرد:

يجب ان تراعى في تكوين الشخصية الفردية القدرة على تحقيق الذات وتحمل المسؤولية والالتزام الأخلاقي والتعامل مع الآخرين بروح المواطنة المسؤولة والمشاركة الإنسانية وذلك من خلال الميادين الآتية:

- الميدان الذهني المعرفي (المعارف والمهارات).
- الميدان العاطفي الوجداني (المواقف والقيم).
- الميدان الحركي (السلوك).

وتتعزز هذه القدرة في ممارسة الأنشطة الثقافية والاجتماعية والفنية والرياضية وتنميتها بما يتناسب مع إمكانات الفرد ورغباته. كما تتعزز في دمج التربية الوطنية والتنشئة المدنية بما فيها الأخلاقية، والبيئية بما فيها السكانية والعمرانية، والصحية بما فيها الأسرية، في المقررات الدراسية التي تتلاءم مع طبيعتها في مختلف مراحل التعليم

٢- تكوين المواطن:

تتوخى المناهج بناء مجتمع لبناني موحد، متماسك، قادر على ممارسة دوره الحضاري في المجتمع العالمي بشكل عام وفي مجتمعه العربي بشكل خاص. وتهدف إلى تكوين المواطن:

أ- المعتز بوطنه لبنان وبالانتماء إليه والالتزام بقضاياه.

ب- المعتز بهويته وانتمائه العربيين والملتزم بهما.

ج- المتمثل تراثه الروحي النابع من الرسالات السماوية والمتمسك بالقيم والأخلاق الإنسانية.

د- المستوعب تاريخه الوطني الجامع، بعيدا عن الفئوية الضيقة وصولا إلى مجتمع موحد ومنفتح إنسانياً.

ه- العامل على إعلاء المصلحة العامة والملتزم بالقوانين انسجاما مع ميثاق العيش المشترك.

و- الملتزم اللغة العربية، لغة وطنية رسمية والقادر على استخدامها بإتقان وفعالية في جميع المجالات.

ز- المتقن لغة أجنبية واحدة على الأقل تفعيلا للانفتاح على الثقافات العالمية واغنائها والاغتناء بها.

ح- العامل على توطيد روح السلام في الذات وفي العلاقات بين الأفراد، وفي العلاقات الاجتماعية الوطنية.

ط- الممارس القواعد الصحية المؤدية إلى النمو السوي جسدياً ونفسياً وخلقياً.

ي- العامل على تنمية رصيده الثقافي والعلمي وتنمية ذوقه الفني وصقل طاقاته الإبداعية وتعزيز حسه الجمالي.

ك- القادر، من خلال العملية التربوية والإرشاد والتوجيه، على الاختيار الحر لمهنة المستقبل والارتقاء بها من طريق التعلم الذاتي.

ل- المدرك أهمية التكنولوجيا والقادر على استخدامها وتطويرها والتفاعل معها بشكل واع ومتقن.

م- المحافظ على موارد لبنان وعلى بيئته الطبيعية والعامل على وقايتها وتحسينها وصيانتها باستمرار

أهداف المراحل التعليمية:

التعليم الأساسي:

- **<u>المرحلة الابتدائية</u>:**

أ- توفير القدر الأساسي من المعارف والمهارات اللازمة لاندماج الأطفال في مجتمع متمدن، والمتناسبة مع سمات النمو في هذا العمر، بصورة تسمح للطفل المشاركة بفعالية في عملية التعلم.

ب- إكساب الطفل مهارات الاتصال اللغوي الأساسية، فهماً وقراءة وتعبيراً خطياً وشفهياً، مع تحفيز الميل إلى المطالعة.

ج- إكساب الطفل المهارات العلمية والرياضية الأساسية، وتزويده بالمعارف والمبادئ العلمية والبيئية والصحية والمصطلحات العلمية البسيطة اللازمة لفهم بعض ما يجري حوله ولمتابعة الدراسة لاحقا.

د- تنمية قدرات الطفل الفنية والرياضية والحركية وحسه الجمالي.

ه- تعزيز ثقة الطفل بنفسه، واستقلاليته، وممارسة السلوك المتمدن والعمل التعاوني، داخل المدرسة وخارجها.

و- إكساب الطفل مجموعة من المعارف والمهارات والقيم المتعلقة بمجتمعه، من النواحي الجغرافية والتاريخية والحضارية والسكانية. وهذا يشمل محيطه المباشر، ووطنه لبنان، والمحيط العربي، وبعض سمات العالم والكون كي ينمو لديه حس المكان والزمان والهوية.

ز- إكساب الطفل قيماً إيجابية تجاه العلم والعمل والبيئة والتقدم والأخلاق والحضارة والآخر، أكان هذا الآخر فردا أم جماعة أم شعبا.

- **المرحلة المتوسطة:**

توفير القدر الكافي واللازم من المعارف والمهارات والقيم من أجل:

أ- مواطن لبناني: مثقف ومتمدن.

ب-التعرف إلى القدرات والاتجاهات الفردية وتعزيزها، لتمكين المتعلم من متابعة الدراسة النظامية أو الانخراط في الحياة العامة ودورتها الاقتصادية.

ج- إكساب المتعلم معارف ومهارات وتدريبه على الالتزام بقيم المواطنة، وما يرتبط بها من هوية وطنية وإنسانية وثقافة مدنية.

د- استكمال ثقافة المتعلم الصحية والاجتماعية والبيئية والحضارية وإتاحة فرص مناقشة بعض القضايا المعاصرة لمساعدته على تفتح الوعي الموضوعي العقلاني لديه وتنميته.

ه- تعزيز مهارات الاتصال اللغوي الأساسية، والارتقاء بها إلى مستوى التذوق اللغوي والأدبي والتعبير الإبداعي.

و- إكساب المتعلم المعارف والمهارات اللازمة وتنمية التفكير العلمي والقيم المرتبطة به، وإغناء قاموس المصطلحات وتوسيع نطاق المعلومات والمبادئ العلمية والرياضية.

ز- استعمال التكنولوجيا والتآلف معها، لاسيما الكمبيوتر، كوسيلة تعليمية وبرنامج للمعالجة ومصدر لمعلومات.

ح-تعريف المتعلم إلى الأنشطة اليدوية وإلى عالم المهن لتكوين اتجاهات إيجابية نحوها من جهة، وتدريبه على بعضها لتنمية قدراته واستعداداته تمهيداً لاختيار مهنة المستقبل من جهة أخرى.

ط-تعزيز ثقة المتعلم بنفسه باعتباره فرداً مستقلا في تفكيره، مقبلاً على التعاون والانخراط الاجتماعي، موازناً بين حريته ومسؤوليته.

معوقات التربية على المواطنة

تواجه التربية على المواطنية، بالرغم من حداثة المناهج وتطوّرها، معوقات عدة على مستوى التطبيق ودور المعلّم وأسس تربية الطفل لذلك يجب التنبه لها ومعالجتها ومنها:

أولاً:

١- الممارسات الناجمة عن قيم سلبية.

٢- النمط السائد والذي يستبعد مشاركة الناس في بعض الحالات.

٣- بعض القيم والتقاليد السائدة والتي لها تأثير سلبي على الحياة العامة (التربية التلقينية، القدرية فيّ السلوك، التبعية،...)

٤- التباين الواضح والفاضح بين النظريات والتطبيق العملي.

٥- الاقتصار غالباً على النواحي التفسيرية والقضائية في التعرف إلى القوانين وتعلّمها ، من دون التركيز على البعد النفسي والاجتماعي في إدراك القانون كضمان لحرية الأفراد وحقوقهم وكرامتهم الإنسانية.

٦- طغيان الشبكة العلائقية الشخصية على حساب الشأن العام وقضاياه.

وبهدف معالجة هذه المعوقات والحد من سلبياتها، لا بد من مراعاة الثوابت الآتية:

- إن الإنسان لا يصبح إنساناً إلا بالتربية كما يقول "كانط".
- ضرورة تثقيف الإنسان في عقله بالإضافة إلى تثقيفه في أخلاقه، إذ يشكل إسقاط هذا الأخير تهديداً خطيراً للمجتمع.
- إن التربية على المواطنية هي بالدرجة الأولى تربية على الممارسة الديمقراطية.
- إن المواطنية ليست مفهوماً مجرداً بل مفهوم على صلة بالأشخاص الآخرين الذين يتشكل منهم الوطن، فلكي أكون مواطناً بالفعل يجب ان أكون على اتصال بالأشخاص الآخرين الذين يتشكل منهم الوطن.
- منافاة الاستزلام والتبعية لأنهما من صفات الإتباع لا للمواطنين.
- إن المواطنية رمز للإنصاف والوحدة وهي تخترق الولاءات الطائفية كافة من دون أن تلغيها.
- إن الحس الوطني والقومي لا يولدا بالغريزة، ومفهوم الحقوق والواجبات وفكرة التعلق بالوطن ليست من المكونات البيولوجية للإنسان بل هي كلها صفات تكتسب.
- انه من خلال علاقاتنا الإنسانية بالآخرين ومعهم تتجسد القيمة التي نبحث عنها.

- ان السلام الراسخ والحقيقي هو السلام القائم على الحوار العقلاني والمنطقي الذي يحكمه العقل ويوجهه عنوان واحد ملخصه أن "الإنسان هو القيمة".

ثانياً: صورة المعلّم ودوره

ان أية تربية لا تأخذ في الاعتبار الدور الأساسي والمحوري للمعلم في تطبيق المناهج وتحقيق أهدافها هي تربية منقوصة. لذلك من الضروري والمهم أن يتحلّى المعلّم بصفات مميّزة (معرفيّة وسلوكيّة)، وأن يكون المثل والمثال لتلامذته، وأن يلتزم بروحيّة المناهج ومراميها مبادئ وأهداف في عمليّة اعداد المتعلّم، وذلك بتدريب المعلم وتوعيته على الآتي:

- الوعي بأنّ طاقات الأطفال تختلف عن طاقات البالغين. فهي كامنة تستدعي من يفجّرها ويرعاها. وذلك لا يتمّ إلاّ بالصبر والمعاناة والمعرفة والخبرة والجَلَد الذي يجب أن يتحلّى بها الشخص المكلّف بالرعاية.
- احترام شخصيّة المتعلّم وقدراته وميوله بحيث يتمّ التعرّف إليها وتوجيهها التوجيه الصحيح على خلفيّة القيمة الإنسانيّة والحريّة الشخصيّة التي يجسّدهما.
- عدم تبسيط الأمور والمواضيع وطرحها بشكل سطحي، ما يحمل التلامذة على استسهالها وعدم الاهتمام بها، بل طرح المسائل ومقاربتها بشكل محبّب للتلامذة وبطريقة تحفّزهم على الاستعداد المدرك والواعي لدورهم في معالجتها. (أنا مواطن، أنا مشارك، أنا مسؤول).
- التجرّد والموضوعيّة في طرح المسائل ومقاربة المواضيع بعيداً عن أيّة إسقاطات لميول وغايات شخصيّة أو فئويّة .
- إدارة النقاشات الحرّة والواعية بين التلامذة، ليتمكّنوا من تحليل المسائل وتحسّس المشاكل بواقعيّتها؛ بحيث يتّخذون منها موقفاً واقعيّاً وحراً يتّسم بالموضوعيّة والتجرّد مبنيّاً على أسس علميّة في تحديد المشاكل وتحليل عناصرها، واقتراح الحلول الملائمة لها.
- إفساح المجال أمام التلامذة للتعبير عن آرائهم بحريّة وموضوعيّة، على أن يخدم الحوار والنقاش موضوع الدرس وغايات التربية. شرط أن يبقى المعلّم ممسكاً بزمام الحوار الدائر موجّهاً له، منعاً للتسيّب والفوضى (ديمقراطيّة التعليم لا تعني الفوضى).
- الابتعاد عن السجالات مع التلامذة بهدف فرض رأي شخصي عليهم. وإفساح المجال أمامهم لتعزيز قناعتهم الشخصيّة بما توصّلوا إليه كنتائج للحوار والشرح، لأنهم سيفخرون بما توصّلوا

إليه من قناعات هي ملكهم لأنّهم صانعوها، لا كليشهات فارغة لا تخدم غرضاً ولا تحقّق غاية أو تعزّز سلوكاً.

- الإيمان بذكاء التلميذ لأن ذلك يساعده على تنميته، أما الشّك في ذلك فقاتل كما يقول Jean Guehinno (نتائج التلامذة هي انتظارات معلّميهم).
- المعرفة بأنّ المعلّم الجيّد هو الذي يعلّم تلامذته كيفية الاستغناء عنه، أي أن يعلّم التلامذة كيف يتعلّمون كما يقول André Gide .
- الإدراك أن الأسئلة هي أكثر أهميّة من الإجابات، وإفساح المجال أمام التلامذة لطرحها.
- مساعدة التلامذة وتوجيههم التوجيه الصحيح الذي يخدم أهداف التربية على المواطنية التي تجسّد انتظارات المجتمع وتعبّر عن إرادته.
- الاقتناع بأنّ أفضل أنواع التعلّم وأجداه هو التعلّم بالعمل كما يقول J. Dewee .

أسس تربية الطفل على المواطنية

من الضروري في التربية على المواطنية تمييز المواطن الراشد الذي يشارك في وضع القوانين من خلال ممثلين عنه من الأطفال في المدارس. في هذه الحالة نحن نتعامل مع أطفال غير قادرين بعد على الفهم أو الحكم، كما ليس بمقدورهم سن القوانين بأنفسهم. ويمكن القول ان عادة الطاعة عندهم تسبق القدرة على التفكير والتحليل، وهي في غالب الأحيان تحصل آلياً وقسرياً أو تلقائياً بداعي الترغيب أو الترهيب. أما محاذير هذا التوجه فلكونه يؤسس لأن يشب الطفل على العادات التي فُرضت عليه، ما يجعل منه منفذاً مستقبلاً لما أكسبوه من عادات تطغى وتتقدم على كل ما قد يكتسبه لاحقاً، بل على كل موقف مستقبلي يتخذه. فيعيش عندها فرداً تابعاً وخاضعاً يفتقر إلى القدرة على التكيف مع ما قد يواجهه من وضعيات وظروف حياتية، فتعطل قدرته على التخطيط الواعي والمدرك لمشاريعه المستقبلية. لذلك من الضروري التنبه في عملية تربية الطفل على المواطنية إلى:

- كيفية تنمية عادة الطاعة عنده من دون خضوع أو خنوع.
- حسن اختيار طرائق ممارسة السلطة عليه ووسائطها من غير أن نبقيه قاصراً أو تابعاً لسلطات الأمر الواقع أو لرجل السياسة أو لكل ذي رتبة في محيطه المباشر والأوسع.
- تعزيز إرادته وبلورة مواقفه لكي لا يكون مسلوب الإرادة تجاه من يقوده.
- تطوير شعوره بالاستقلالية وتعزيزه من غير أنانية أو اعتزال.
- تسهيل تكيفه الواعي والمدرك في محيطه الاجتماعي من غير ذوبان أو ضياع أو تبعية.
- تنمية حس المسؤولية لديه واحترام ذاته الحرة والواعية.
- عدم ممارسة سلطة غير عادلة وخرقاء على التلميذ، لأننا بذلك ننمي لديه الميل مستقبلاً نحو النزاع مع الآخرين بهدف السيطرة.
- تنمية قدرته على فهم الاختلافات والتعاطي معها بوعي وقبول ومسؤولية، على خلفية أن مقاربة الحقيقة لا تعني حيازتها بشكل كامل.
- اعتبار المدرسة مجال ترويض هادف إلى استخراج لحظات التفكير من عضوية الرغبات كما يقول إيمانويل كنط.
- أهمية الحكم على أفعال الطفل لا على واقعه النفسي، وضرورة إعطائه المجال للتعبير بحرية عن أفكاره ومشاعره.

نماذج أسئلة وأنشطة تطبيقية[1]

- للمدرسة دور مهم في بناء شخصية المواطن اجتماعياً ووطنياً وإنسانياً: بيّن كيفية مساهمة المدرسة بمختلف مكوناتها في هذه العملية من خلال: المناهج، طرائق التدريس، أساليب التقويم، إعداد المعلمين وتأهيلهم، العلاقة بين المعلمين والتلامذة.

- يقول ميشال شيحا "كل لبناني دولة بذاتها":
  - هل توافق على هذا الرأي، ولماذا؟
  - ما هي السبل الكفيلة بتطوير وبلورة شخصية المواطن اللبناني والتزاماته الاجتماعية والوطنية والإنسانية من خلال التربية المدرسية؟

- نفذ بحثاً مقارناً بين تربية الفرد ماضياً وحاضراً مبيناً أوجه التشابه والاختلاف.

- نص الدستور اللبناني على سواسية جميع اللبنانيين أمام القانون:
  - هل ان هذه السواسية محقّقة فعلاً؟ كيف؟
  - ما هي الاقتراحات الكفيلة بتحقيقها على الصعد الاجتماعية والسياسية والبيئية؟

- للعمل التعاوني داخل الصف ايجابيات عدة، ما هي الإجراءات والخطوات المناسبة لتحويل الصف إلى فريق عمل متعاون؟

- الاختلاف في القيم والمصالح والحاجات بين الأفراد والجماعات وعلى مختلف الصعد أمر محتم:
  - ما هي الاقتراحات والإجراءات الكفيلة بالتوفيق بين هذه القيم والمصالح والحاجات بما يخدم العيش الواحد بحيث يكون الاختلاف مصدراً للغنى لا مصدراً للنزاعات.
  - عزز هذه الاقتراحات بأمثلة تطبيقية من الواقع اللبناني.

- الاختلاف بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة أمر وارد وطبيعي:
  - ما هي سبل التوفيق بين المعطيين وتبريراتها ولمن تعطي الأولوية؟ ولماذا؟

- ما هو تصورك للمجتمع المدرسي الفعّال بمختلف مكوناته في تكوين شخصية المواطن الواعي والحر في اتخاذ قراراته.

---

[1] بإمكان المدرّب تطوير أو تعديل الأسئلة والأنشطة، إذا رأى ذلك ضرورياً، شرط تحقيق الأهداف المتوخاة من المقرّر، كما من الممكن تنفيذ الأنشطة أو التطرّق إلى الأسئلة قبل شرح النظريات أو بعدها، بما يتلاءم مع مضامين كل موضوع وارد في المقرّر.

- ركّزت المناهج التعليمية الصادرة بالمرسوم رقم ٩٧/١٠٢٢٧ على جملة مبادئ وأهداف:
  - أذكر ثلاثة مبادئ و ثلاثة أهداف مبيناً أهميتها في تكوين شخصية المواطن على المستويات الوطنية والاجتماعية والفكرية/ الإنسانية.

عنوان النشاط: حاجات الإنسان ومتطلباته وحقوقه.

أهداف النشاط:

- يميز بين الحاجات والحقوق مصنفاً بعضها.
- يدرك العلاقة بين حاجات الإنسان وحقوقه.
- يحدد بعض العواقب الناجمة عن انتهاك الحقوق الأساسية للإنسان.

الوقت: حصة واحدة

الوسائل والمستندات: شرعة حقوق الإنسان، هرم ماسلو للحاجات، بطاقات عمل.

سير النشاط:

أ- يطرح المدرب الأسئلة الآتية:

- بنظركم ما هي أهم حاجات الإنسان الأساسية؟ (يمكن العودة إلى هرم ماسلو).
- ما هي أبرز متطلباته؟ ما الفارق بين الحاجات والمتطلبات؟

ب- بعدها يقسم المدرب اللوح إلى قسمين، ويطلب من المتدربين كتابة الكلمات أو المفاهيم الآتية في الخانة الصحيحة:

الحاجات	المتطلبات

- الخبز
- التلفزيون
- البيت
- الكتب
- الهواء
- الشوكولا
- المهنة
- الماء
- الأمن
- الحديقة
- الحب
- الأصدقاء
- الصحة
- الراديو
- الغذاء
- السيارة

ج- يطرح المدرب السؤال الآتي:

- ما نوع العلاقة بين حاجات الإنسان وحقوقه؟

ويدير نقاشاً عاماً حول إجابات المتدربين لتبيان العلاقة.

- هل نتذكر بعض حقوق الإنسان الأساسية؟ ما هي؟

ويسجل الاجابات الصحيحة على اللوح.

د- يوزّع المدرب على المتدربين البطاقة الآتية:

صندوق المعلومات	
بعض الحاجات الأساسية	**بعض حقوق الإنسان الأساسية**
الطعام، الماء، الهواء، الراحة، الأمن، الحب، الأصدقاء، العائلة، الثقة بالنفس، الاحترام، الاهتمام بالصحة، تقدير الذات...	السكن، المياه النظيفة، الطعام الضروري، البيئة السليمة، الحماية من العنف، المساواة في الفرص، الحياة الكريمة، الرعاية، الهوية...

- يقسم المتدربون إلى مجموعات من ٤ أو ٥ متدربين في كل مجموعة.
- ثم يطلب من كل مجموعة اختيار حقين من هذه الحقوق والإجابة على الأسئلة الآتية:

أ- ما أهمية ان يتمتع الإنسان بمثل هذه الحقوق؟

ب- ما عواقب انتهاك هذا الحق أو خرقه على الصعيد:

- الفردي
- الاجتماعي
- الوطني
- الإنساني

- يجري المدرب نقاشاً عاماً حول عواقب انتهاك الحقوق الأساسية للإنسان، ويسجل الخلاصة.

عنوان النشاط: ماذا تتذكر؟

اقرأ النص الآتي:

حقوق الإنسان معايير أساسية لحياة ملؤها الكرامة، وتسمح للأفراد والمجموعات ان تنمو بكليتها. وتؤسس حقوق الإنسان لما ينبغي ان يتمتع به الانسان من حقوق كمثل: التملك والعمل والهوية والتعبير، لسبب بسيط وهو انه كائن بشري. فالناس لهم حقوق لأنهم بشر، ولا يمكن حرمان أي إنسان من حقوقه لأي سبب كان.

- **حوار ونقاش:** يطرح المدرب الأسئلة الآتية:
  - هل قرأت هذا النص سابقاً؟
  - هل هنالك أفكار جديدة في النص لم تعرفها سابقاً؟ ما هي؟ وأين تكمن جديتها بنظرك؟

نقاش عام:

يمكن للمدرب ان يطرح أسئلة حول الكرامة الإنسانية وماهيتها والنمو الكلي للأفراد والجماعات وحقوق الإنسان في تحقيق ذاته والتمتع بهوية والتملك والعمل...

ويسأل:

هل تشعرون بوجود معوقات تواجه الناس وتحول دون حصولهم على حقوقهم، ما هي هذه المعوقات ومصادرها؟

استنتاج عام:

يستنتج المتدربون بأن لكل إنسان كرامته الإنسانية وله حقوق منها: الحق في التملك والعمل والهوية...

عنوان النشاط: الحرية الشخصية.

أهداف النشاط:

- يحدد المتدرب المفاهيم المرتبطة بالحرية الفردية كمثل: الحرية، الحقوق الفردية، الأخلاق، القيم...
- يعبر عن رأيه شفوياً وكتابياً بالحرية الشخصية ويكوّن مفاهيمه الخاصة عنها.
- يحترم قضايا الحرية ومفاهيمها متخذاً قرارات موضوعية، متحملاً مسؤولية أفكاره ومواقفه.

الوقت: حصة واحدة

سير النشاط: (عصف ذهني) لمدة ٥ دقائق

- يطرح المدرب أسئلة تتعلق بالحرية بوجه عام، والحرية الشخصية، والنضال، وحقوق الإنسان، والاجتماعات...
- يسجل على اللوح بعض العبارات المناسبة المرتبطة بهذه المفاهيم.
- (عمل فردي) يوزّع المدرب على كل متدرب ورقة بيضاء تحتوي على المفاهيم الآتية: الحرية، الحرية الشخصية، القيم، حقوق الانسان، الاجتماعات، هذا شخص حر؟ ويطلب منهم تحديد أو تعريف كل مفهوم من خلال نظرتهم الخاصة ومعرفتهم، وذلك خلال ١٠ دقائق فقط.
- (عرض الأعمال الفردية) مناقشة عامة: بعد انتهاء الوقت المخصص لتعبئة الورقة، يطلب المدرب من بعض المتدربين قراءة تعريفاتهم الخاصة لبعض المفاهيم ويختار:
  - تحديد مفهوم واحد من قبل عدة متدربين بالطريقة التسلسلية.
  - أو تحديد كل المفاهيم الواردة من قبل مجموعة من المتدربين بالتعاون في ما بينهم.

مناقشة عامة:

- يطرح المدرب أسئلة حول أوجه التشابه وأوجه الاختلاف في التعريفات.
- يسأل عن السبب في ذلك.
- يبيّن أثر التربية والمجتمع والبيئة في تنمية القيم والأخلاق والمواقف وترسيخها.

عرف المصطلحات والمفاهيم الآتية:

- ماذا تعني لك "الحرية؟

- ماذا تعني لك الحرية الشخصية؟

- ماذا يعني لك مفهوم "القيم"؟

- ماذا يعني لك مفهوم "حقوق الإنسان"؟

- ما المقصود بالتحركات السلمية؟

- هل تعتبر نفسك مواطناً حراً؟ برّر إجابتك.

عنوان النشاط: المراقبون والإعلام في مجتمع غير ديمقراطي (توتاليتاري)

أهداف النشاط:

- يتعرف المتدرب طرائق انتقال الأخبار المغلوطة سريعاً في وسائل الإعلام.
- تحكم الرقابة في المجتمع التوتاليتاري بوسائل الإعلام والمادة الإعلامية.
- التحقق من مدى صدقية المعلومات التي تنشرها بعض وسائل الإعلام.

الوقت: حصة واحدة

الوسائل والمستندات: نسخ من صحف يومية عدة، أدوات للكتابة، مقصات بلاستيك، مواد لاصقة (سكوتش)

سير النشاط: (٢٠ دقيقة)

- يوزّع المتدربون إلى مجموعات من ٤ أو ٥ متدربين.
- تختار كل مجموعة على مجال واحد من مجالات الحياة الاجتماعية والثقافية (رياضة، ثقافة، سياسة محلية وخارجية، اقتصاد، تربية...)الخ
- ويطلب المدرب من المتدربين ان يتخيلوا أنفسهم مراقبين في مجتمع توتاليتاري حيث لا ينبغي ان يحصل الناس في هذا المجتمع إلا على معلومات موجهة تحددها أجهزة الرقابة. ويمثل المتدربون في كل مجموعة جهازاً مراقباً لمجال من المجالات ويحق لهم حذف أو تعديل أو إضافة ما يرونه مناسباً لإيصال المعلومات التي يريدونها إلى الناس.
- تعلق النتائج التي توصلت إليها المجموعات على اللوح أو على الحائط بشكل متقارب.
- تقرأ كل مجموعة ما توصلت إليه، ويجري المدرب نقاشاً حولها.

نقاش جماعي عام:

يطرح المدرب على المجموعات الأسئلة الآتية:

١- ما المعلومات التي تم حذفها بالنسبة لكل مجموعة؟

- لماذا؟
- هل المعلومات التي أضيفت أو عدلت تخدم فكرة "إيصال المعلومات الموجهة؟ وتبريرها.
- هل تستمعون إلى نشرات الأخبار؟

- هل تتابعون الأخبار على المواقع الالكترونية؟
- هل تلاحظون اختلافاً في تقديم الأخبار بين موقع وآخر؟
- ما هي برأيكم أسباب هذا الاختلاف؟

عصف ذهني:

٢- ماذا تقترحون لتكون وسائل الإعلام حيادية وموضوعية وصادقة؟

عنوان النشاط: تحريف الخبر الواحد

أهداف النشاط:

- الاطلاع على خبر حول موضوع واحد في صحف عدة.
- تحليل الخبر وتبين الاختلافات في المقاربات المعتمدة.
- تحديد الأسباب والخلفية الصحفية لاعتماد مقاربة معينة وأهدافها..

الوقت: حصة واحدة

الوسائل والمستندات: مجموعة صحف محلية صادرة في يوم محدّد، مقصات وأدوات لاصقة، أقلام ماركر.

سير النشاط:

- يشكل المدرب مجموعات عمل من ٤ أو ٥ متدربين.
- يوزّع على كل مجموعة نسخاً من الصحف المحلية الصادرة في اليوم ذاته.
- تختار كل مجموعة خبراً يتعلق بموضوع معين (سياسي، اقتصادي، بيئي، اجتماعي، صحي... الخ).
- تحلّل كل مجموعة:
  - عنوان الخبر ومضمونه
  - طرائق مقاربته من قبل كل صحيفة.
  - تحديد نقاط الاختلاف في عرض الخبر الواحد في الصحف المختارة.
  - ذكر الأسباب الكامنة وراء هذه الاختلافات وتوجهاتها.
  - الأهداف المتوخاة من المقاربة المعتمدة في كل صحيفة.
- تعرض كل مجموعة نتاج أعمالها.
- يستنتج المدرب والمتدربون مواصفات الخبر الموضوعي.

عنوان النشاط: حقوق الإنسان

أهداف النشاط:

- يتعرف المتدرب حقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والدستور اللبناني.
- يضف الحقوق وفق مجالاتها الثلاثة.
- يبين المعوقات التي تواجه عملية تمتعه كمواطن بحق من الحقوق في كل من المجالات الثلاثة.

الوقت: حصة واحدة

الوسائل والمستندات: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، نص الدستور اللبناني، عارضة رأسية أو L.C.D. بروجكتور.

سير النشاط:

١- يعرض المعلم على اللوح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما يتضمنه من مواد، وتاريخ إعلانه ودوره في المحافظة على حقوق الإنسان وكرامته الإنسانية.

٢- عمل مجموعات يوزّع المدرب على المتدربين عليهم ورقة تتضمن التصنيف الآتي ويدعو المتدربين إلى تصنيف الحقوق في المجالات الثلاثة وفق تطبيقها.

حقوق سياسية ومدنية		حقوق اجتماعية واقتصادية		حقوق ثقافية	
حقوق مدنية	حقوق وضعية	حقوق طبيعية	حقوق وضعية	حقوق طبيعية	حقوق وضعية

- عرض العمل المنجز ومناقشته وتصويبه.

٣- عمل مجموعات للمقارنة بين مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد الموازية لها في الدستور اللبناني، ووظيفة كل منها.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	الدستور اللبناني	وظيفتها
المادة	المادة	

- عرض عمل المجموعات ليستخلص المتدربون ان مواد عدة من الدستور اللبناني تتوافق مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

بحث

موضوع البحث: حقوق الإنسان والنصوص الدولية المتعلقة بها.

بعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدقتّه الجمعية العمومية للأمم المتحدة في العام ١٩٤٨، بمشاركة فاعلة من لبنان ممثلاً بالدكتور شارل مالك، تبنت الأمم المتحدة وثائق أخرى منها:

١- إعلان حقوق الطفل وتعديلاته ١٩٥٩.

٢- إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة ١٩٦٧.

٣- الإعلان العالمي الخاص بالقضاء على الجوع وسوء التغذية ١٩٧٤.

٤- إعلان بشأن العنصر والتحيّز العنصري ١٩٧٨.

- يوزّع المدرب المتدربين إلى ٤ مجموعات ويدعو كل مجموعة إلى وضع ملخص عن كل إعلان وعلاقته بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- عرض خلاصة عمل المجموعات ومناقشتها في الصف.

عنوان النشاط: قيمي وقيمك

أهداف النشاط:

- يدرك المتدرب تأثير القيم في توجه الأشخاص وقراراتهم.
- يعي قيمه الشخصية وتأثيراتها على مواقفه وسلوكه.
- يتقبل الاختلافات في القيم بين الناس.

الوقت: حصة واحدة

الوسائل والمستندات:

- بطاقات ورقية أو كرتونية (قياس ٢٠سم × ١٠سم وقياس ٤٠سم × ٢٠سم)
- أوراق صغيرة مستديرة قابلة للصف (Labels)
- ورقة أو لوحة كرتونية كبيرة.
- مواد لاصقة.

سير النشاط:

- عمل فردي: يوزّع المدرب البطاقات على المتدربين (كل متدرب بطاقة ٢٠سم × ١٠سم)، ويدعوهم إلى كتابة قيمة يعتبرونها ايجابية في القسم الأعلى من البطاقة وقيمة يعتبرونها سلبية و/أو خطرة على القسم الأدنى منها وايجابيات ومحاذير كل من القيمتين على مواقفه وسلوكه الشخصي والاجتماعي.
- عمل مجموعات: بعد انتهاء العمل الفردي، يقسم المدرب المتدربين إلى مجموعات ويوزّع عليهم بطاقة ورقية أو كرتونية قياس (٤٠سم × ٢٠سم)، ويدعوهم إلى توحيد القيم الايجابية والقيم السلبية التي حددها كل فرد من المجموعة وذكر ايجابيات هذه القيم و/أو سلبياتها.
- عرض عمل المجموعات ومناقشته بهدف التعرف إلى ان الاختلافات في النظرة إلى القيم مردها ثقافي وليس فطرياً وان الاختلاف في الآراء مصدر غنى.

المحور: التعاون

الموضوع: أنا أتعاون

الهدف:

- أن يدرك المتدرب حقيقة مشاعره ومواقفه تجاه "التعاون".
- أن ينتج ما يتلاءم مع مفهوم "التعاون" من خلال عمل جماعي مشترك.

الوقت: نصف حصة دراسية تقريباً.

الوسائل والمستندات:

- كرتونة أو ورقة Clip-chart بيضاء.

سير النشاط: (عمل فردي)

- يوزع المدرّب "بطاقة عمل" على كل متدرب لتعبئتها.

البطاقة:

أكمل الجمل الآتية:

- أنا أتعاون مع المدرسة عندما ----------
- أنا أتعاون مع رفيقي عندما ----------
- ---------- هو مثال حقيقي عن التعاون.
- ان ---------- ضروري للتعاون.
- لا يتم التعاون إلا إذا توافرت ----------
- أحب أن أتعاون مع الناس الذين ----------

- يشكل المدرب مجموعات عمل من ٤ أو ٥ متدربين.
- تناقش كل مجموعة عملها لتصل إلى شعار مشترك عن التعاون.
- وأخيراً، تنتج كل مجموعة عملاً معيناً (رسم، لوحة، لصق صور،...) يجسّد الشعار الذي تم التوافق عليه.

تعرض كل مجموعة نتاج أعمالها على المجموعات الأخرى، وتتم مناقشة سريعة حول مفهوم التعاون.

المواطنية

المحور: التعاون

الموضوع: التعاون ضمن فريق

الهدف:

- تحديد العوامل المؤثرة في التعاون البناء والصادق.
- تعيين عناصر المقاربة الصحيحة في تحقيق التعاون.

الوقت: نصف حصة الى حصة دراسية تقريباً.

سير النشاط: (عمل فردي)

يطلب من المدرّب:

- تشكيل مجموعات من التلامذة بحيث تتكون كل مجموعة من ٥ عناصر.
- إعطاء كل مجموعة مسطرة طويلة أو متراً من بلاستيك للقياس.
- الطلب من المجموعات قياس طول الملعب وعرضه لتبيان مساحته شرط ان تجتمع كل مجموعة لمدة ٧ دقائق للاتفاق على المقاربة التي سيعتمدونها لتنفيذ العمل.
- إعطاء إشارة الانطلاق للبدء بالنشاط (قياس الملعب).
- بعد الانتهاء من تحديد مساحة الملعب تجتمع المجموعات لتشكل صفاً عادياً وتناقش أعمالها.
- تعطي كل مجموعة القياس التي توصلت إليه.
- تعرض كل مجموعة:
  - المقاربة التي تم التوافق عليها.
  - كيف تمت عملية المناقشة؟ وكيف تم التوافق عليها؟
  - الجهد الذي بذله كل فرد في المجموعة.
  - دور الجهود التعاونية المخلصة في الوصول إلى الهدف.
  - القيم التي ساعدتهم لتحقيق أهدافهم.

نقاط أساسية في التعاون

يمكن لهذه المبادئ أو الشعارات التي تنضوي تحت مفهوم التعاون ان تشكل مواضيع رئيسة للنقاش بعد الانتهاء من الأنشطة القائمة على التعاون، كما يمكن ان تشكل استنتاجات يتوصل إليها المدرب مع المتدربين بعد تنفيذ هذه الأنشطة.

- يتم التعاون حين يعمل الناس معاً نحو تحقيق هدف مشترك.
- يقوم التعاون على الاحترام المتبادل.
- يقتضي التعاون الاعتراف بقيمة كل إنسان والتصرف دائماً بإيجابية تجاهه.
- يولد التعاون لدى المتعاونين أمنيات ومشاعر إيجابية تجاه الآخرين وتجاه المهمة المنوطة بها.
- يلقى التعاون دائماً التعاون من الآخرين.
- حيث تكون المحبة يكون التعاون.
- الجرأة ومراعاة مشاعر الآخرين والتعاطف معهم والمشاركة في العمل هي عناصر أساسية لتحقيق التعاون.

عنوان النشاط: أن أعرف القيم الخاصة بي

أهداف النشاط:

- استكشاف القيم التي يؤمن المتدرب بها..
- يرتب قيمه الخاصة بتدرج يتلاءم مع ثقافته وخبرته الشخصية.
- يدرك اسباب تفضيله قيماً أكثر من قيم اخرى.

الوقت: حصة واحدة

الوسائل والمستندات:

- مجموعة من القيم تبلغ تسعاً
- المستند رقم واحد الشكل الماسي

سير النشاط:

يوزّع المتدربون في مجموعات ثنائية، ويحصلون على ظرف يحتوي على تسع قيم أو يكتب المدرّب القيم التسع على اللوح، ويطلب من المتدربين توزيعها على الشكل الماسي شرط ان يكون معيار التفضيل هو الأساس في عملية التوزيع. فالقيمة المفضلة أكثر من غيرها توضع في القمّة ثم يتم توزيع باقي القيم تنازلياً بحسب الأولوية في التفضيل حتى أسفل الشكل الماسي، بحيث توضع قيمتان على المستوى ذاته ثم ثلاث قيم في مستوى أدنى، تليها قيمتان، ثم القيمة الأدنى.

بعد أن تنتهي المجموعات الثنائية من عملها، تتحول إلى مجموعات من ستة متدربين ويجري نقاش حول اعتماد ترتيب خاص توافق عليها المجموعة الجديدة.

يلي ذلك نقاش عام، مع التركيز على النقاط الآتية:

- كيف تم التوافق على الشكل الأخير بين أفراد المجموعة؟
- من عارض التوزيع، ولماذا؟
- لماذا ننظر إلى قيمة على انها أهم أو أفضل من غيرها؟
- هل هنالك قيم لم نتطرّق عليها؟ لماذا ننظر باحترام إلى قيمة معينة غير مكلفة؟

بطاقة عمل

الترتيب الساسي

القيم الخاصة بي/ بنا

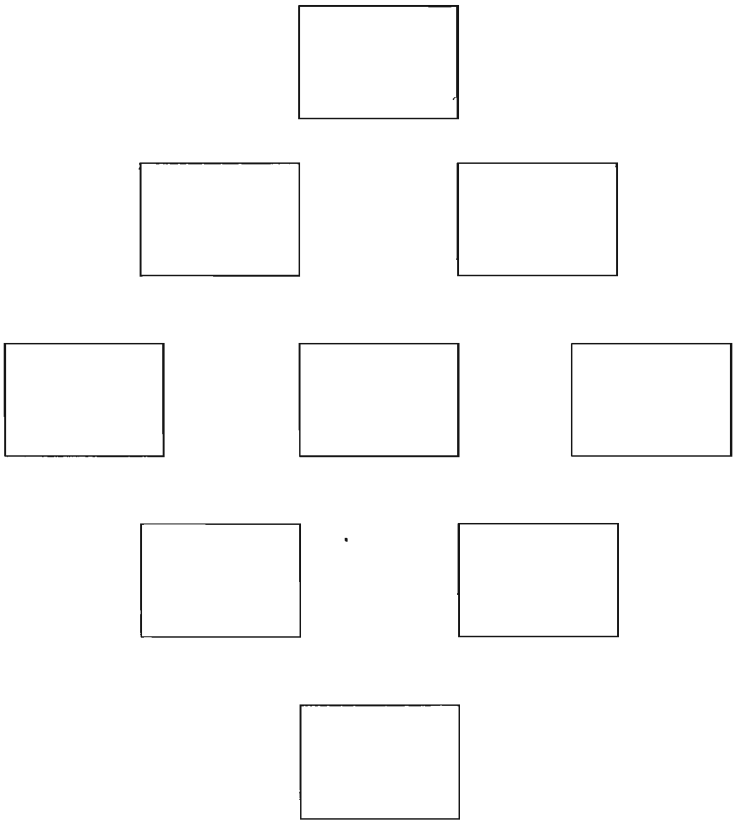

الظرف الخاص بالقيم

- احترام الذات واحترام الآخر، العدالة، الحرية الفردية، التعاون، الحوار، حرية التعبير، قبول الحق في الاختلاف، السلام، تقدير الذات.

مقتبسة من كتاب "غراهام بايك" و "ديفيد سلبي"،
نشاطات وألعاب للتربية الشمولية، ٢٠٠٠، كندا.

ملحق رقم – ١ –

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨)

في العاشر من ديسمبر (كانون الأول) ١٩٤٨ أقرّت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأعلنته، وبعد هذا الحدث التاريخي دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى ترويج نص الإعلان، والى العمل على نشره وتوزيعه وقراءته ومناقشته، وبخاصة في المدارس والمعاهد التعليمية بدون أي تمييز بشأن الوضع السياسي للدول أو الأقاليم.

الأمم المتحدة

مكتب الإعلام العام

الديباجة

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية، وبحقوقهم المتساوية الثابتة، هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم،

ولما كان تناسي حقوق الإنسان، وازدراؤها، قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة،

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان، لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكّدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية، وحزمت أمرها على ان تدفع بالرقيّ الاجتماعي قُدُماً وان ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد،

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

على انه المستوى المشترك الذي ينبغي ان تستهدفه الشعوب والأمم كافة حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الاعلان نصب أعينهم، الى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ اجراءات مطّردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعّالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

المادة الأولى: يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم ان يعامل بعضهم بعضاً بروح الاخاء.

المادة الثانية: لكل إنسان حق التمتع بالحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان كافة، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء.

وفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء أكان هذا البلد (أو تلك البقعة) مستقلاً أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

المادة الثالثة: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

المادة الرابعة: لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

المادة الخامسة: لا يعرّض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

المادة السادسة: لكل إنسان أينما وُجد الحق في ان يعترف بشخصيته القانونية.

المادة السابعة: كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

المادة الثامنة: لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون.

المادة التاسعة: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً.

المادة العاشرة: لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

المادة الحادية عشرة:

١) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.
٢) لا يدان أي شخص من جراء أداة عمل أو الامتناع عن أداة عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت الارتكاب، كذلك لا توقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.

المادة الثانية عشرة: لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

المادة الثالثة عشرة:

١) لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.
٢) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه.

المادة الرابعة عشرة:

١) لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد.
٢) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة الخامسة عشرة:

١) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.
٢) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها.

المادة السادسة عشرة:

١) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.
٢) لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضى كاملاً لا إكراه فيه.
٣) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

المادة السابعة عشرة:

١) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.
٢) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً.

المادة الثامنة عشرة: لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة.

المادة التاسعة عشرة: لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

المادة العشرون:

١) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.
٢) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

المادة الحادية والعشرون:

١) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.
٢) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.
٣) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

المادة الثانية والعشرون: لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي أن تحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لاغنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته.

المادة الثالثة والعشرون:

١) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة.
٢) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.
٣) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم، وسائل أخرى للحماية الاجتماعية.
٤) لكل شخص الحق في أن ينشئ وينضم إلى نقابات حماية لمصلحته

المادة الرابعة والعشرون: لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولاسيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.

المادة الخامسة والعشرون:

١) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.
٢) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أو بطريقة غير شرعية.

المادة السادسة والعشرون:

١) لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة.
٢) يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام.
٣) للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

المادة السابعة والعشرون:

١) لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.
٢) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

المادة الثامنة والعشرون: لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققاً تاما.

المادة التاسعة والعشرون:

١) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نمواً حراً كاملاً.
٢) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.
٣) لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة الثلاثون: ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.

ملحق رقم – ٢ –

الدستور اللبناني

الدستور اللبناني

الصادر في ٢٣ ايار سنة ١٩٢٦

وتعديلاتـــه

معدل بموجب :

القانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧
والقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/ ٥/ ٨
والقرار رقم ١٢٩ (١) تاريخ ١٩٤٣/ ٣/١٨
والقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/ ٩
والقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١٢/ ٧
والقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٧/ ١/٢١
والقانون الدستوري (٢) الصادر في ١٩٤٨/ ٥/٢٢
والقانون الدستوري (٣) الصادر في ١٩٧٦/ ٤/٢٤
والقانون الدستوري رقم ١٨ تاريخ ١٩٩٠/ ٩/٢١

البـاب الاول

أحكام أساسية

مقدمـة الـدستور

اضيفت هذه المقدمة بموجب القانون الدستوري رقم ١٨ الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١ .

أ ـ لبنان وطن سيد حر مستقل ، وطـن نهائي لجميع أبنائه ، واحد أرضا وشعبـا ومؤسسات ، في حدوده المنصوص عنها في هذا الدستور والمعترف بها دوليا .

ب ـ لبنان عربي الهويـة والانتماء ، وهو عضو مؤسس وعامل في جامعة الـدول العربية وملتزم مواثيقها ، كما هو عضـو مؤسس وعامـل في منظمة الامم المتحـدة وملتزم مواثيقها والاعلان العالمي لحقـوق الانسان . وتجسد الدولة هذه المبادىء في جميع الحقول والمجالات دون استثناء .

ج ـ لبنـــان جمهورية ديمقراطيـــة برلمانيـــة ، تقوم على احتـرام الحريـات العامة ، وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد، وعلى العدالـــة الاجتماعية والمسـاواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين دون تمايز أو تفضيل .

د ـ الشعب مصدر السلطات وصـاحب السيادة يمارسها عبر المؤسسات الدستورية.

هـ ـ النظام قائم على مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها وتعاونها .

و ـ النظام الاقتصادي حر يكفل المبادرة الفردية والملكية الخاصة .

ز ـ الانماء المتوازن للمناطق ثقافيـا واجتماعيا واقتصاديا ركن اساسي من أركان وحدة الدولة واستقرار النظام .

ح ـ الغاء الطائفية السياسية هـــدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقـه وفق خطة مرحلية .

ط ـ أرض لبنان أرض واحدة لكـــل اللبنانيين . فلكل لبناني الحق في الاقامة على أي جزء منها والتمتع به في ظـــل سيادة القانون ، فلا فرز للشعب علـى أساس أي انتماء كان ، ولا تجزئة ولا تقسيم ولا توطين.

ي ـ لا شرعية لاي سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك .

الفصل الاول
في الدولة واراضيها

المادة الاولى ـ

عدل نص المادة الاولى بموجب القانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/٩ على الوجه التالي :

لبنان دولة مستقلة ذات وحدة لا تتجزأ وسيادة تامة . اما حدوده فهي التي تحـده حاليا :

شمالا : من مصب النهر الكبير على خط يرافق مجرى النهر الى نقطة اجتماعه بوادي خالد الصاب فيه على علو جسر القمر .

---

(١) ان القرار رقم ١٢٩ تاريـخ ١٩٤٣/٣/١٨ صادر عن المفوض السامي الفرنسي .

(٢) ان القانون الدستوري الصادر في٤٨/٥/٢٢ يتعلق بتعديل مؤقت للمادة ٤٩ من الدستور .

(٣) ان القانون الدستوري الصادر في٧٦/٤/٢٤ يتعلق بتعديل مؤقت للمادة ٤٩ من الدستور .

شرقا : خط القمة الفاصل بين وادي خالد ووادي نهر العاصي (أورنت) مارا بقرى معيصرة ـ حربعاتة ـ هيت ـ ابش ـ فيصان على علو قريتي برينا ومطربا ، وهذا الخط تابع حدود قضاء بعلبك الشمالية من الجهة الشمالية الشرقية والجهة الجنوبية الشرقية ثم حدود اقضية بعلبك والبقاع وحاصبيا وراشيا الشرقية .

جنوبا : حدود قضاءي صور ومرجعيون الجنوبية الحالية .

غربا : البحر المتوسط .

المادة ٢ ـ لا يجوز التخلي عن أحد أقسام الاراضي اللبنانية او التنازل عنه .

المادة ٣ ـ لا يجوز تعديل حدود المناطق الادارية الا بموجب قانون .

المادة ٤ ـ لبنان الكبير جمهورية عاصمته بيروت .

المادة ٥ ـ

عدل نص المادة ٥ بموجب القانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١٢/٧ على الوجه التالي :

العلم اللبناني أحمر فأبيض فأحمر أفقيا تتوسط الارزة القسم الابيض بلون اخضر . أما حجم القسم الابيض فيساوي حجم القسمين الاحمرين معا . واما الارزة فهي في الوسط يلامس رأسها القسم الاحمر العلوي وتلامس قاعدتها القسم الاحمر السفلي ويكون حجم الارزة موازيا لثلث حجم القسم الابيض .

الفصل الثاني

في اللبنانيين وحقوقهم وواجباتهم

المادة ٦ ـ ان الجنسية اللبنانية وطريقة اكتسابها وحفظها وفقدانها تحدد بمقتضى القانون .

المادة ٧ ـ كل اللبنانيين سواء لدى القانون وهم يتمتعون بالسواء بالحقوق المدنية والسياسية ويتحملون الفرائض والواجبات العامة دون ما فرق بينهم .

المادة ٨ ـ الحرية الشخصية مصونة وفي حمى القانون ولا يمكن ان يقبض على احد او يحبس او يوقف الا وفاقا لاحكام القانون ولا يمكن تحديد جرم او تعيين عقوبة الا بمقتضى القانون .

المادة ٩ ـ حرية الاعتقاد مطلقة والدولة بتأديتها فروض الاجلال لله تعالى تحترم جميع الاديان والمذاهب وتكفل حرية اقامة الشعائر الدينية تحت حمايتها على ان لا يكون في ذلك اخلال في النظام العام وهي تضمن أيضا للاهلين على اختلاف مللهم احترام نظام الاحوال الشخصية والمصالح الدينية .

المادة ١٠ ـ التعليم حر ما لم يخل بالنظام العام أو ينافي الاداب أو يتعرض لكرامة أحد الاديان أو المذاهب ولا يمكن ان تمس حقوق الطوائف من جهة انشاء مدارسها الخاصة ، على ان تسير في ذلك وفاقا للانظمة العامة التي تصدرها الدولة في شأن المعارف العمومية .

المادة ١١ ـ

عدل نص المادة ١١ بموجب القانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/٩ على الوجه التالي :

اللغة العربية هي اللغة الوطنية الرسمية . اما اللغة الافرنسية فتحدد الاحوال التي تستعمل بها بموجب قانون .

المادة ١٢ ـ لكل لبناني الحق في تولي الوظائف العامة لا ميزة لاحد على الاخر الا من حيث الاستحقاق والجدارة حسب الشروط التي ينص عليها القانون .

وسيوضع نظام خاص، يضمن حقوق الموظفين في الدوائر التي ينتمون اليها .

المادة ١٣ ـ حرية ابداء الرأي قولا وكتابة وحرية الطباعة وحرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون .

المادة ١٤ ـ للمنزل حرمة ولا يسوغ لاحد الدخول اليه الا في الاحوال والطرق المبينة في القانون .

المادة ١٥ ـ الملكية في حمى القانون فلا يجوز ان ينزع عن أحد ملكه الا لاسباب المنفعة العامة في الاحوال المنصوص عليها في القانون وبعد تعويضه منه تعويضا عادلا .

المصادر والمراجع

- المرسوم رقم ٩٧/١٠٢٢٧ تاريخ ٨ أيار ١٩٩٧ (مناهج التعليم العام وأهدافها).
- مغيث، كمال ودرويش، منى – التربية المدنية في الوطن العربي/ قضايا وإشكاليات الشبكة العربية للتربية المدنية – ٤ نوفمبر ٢٠٠٢.
- الدستور اللبناني.
- Sociologie de l'école – Van Zanten et Duru-Belle. Paris 1999 – Ed. Colin
- B. Christian et Schnapper, Dominique. Qu'est-ce que la Citoyenneté. Ed. Gallimard 2000
- بناء المواطنية في لبنان/ منشورات الجامعة اللبنانية الأميركية – ١٩٩٩.
- La condition Libanaise, Nawaf. Salam. Ed. Dar an Nahar – 2001
- Citoyenneté, démocratie et – Badr.Michel éducation – 2001
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / ١٩٤٨.